



تقرير

متابعة تنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق

ديسمبر ٢٠١٣

ملخص التقرير

- في الثالث والعشرين من نوفمبر ٢٠١١ قدمت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق التقرير الختامي لأعمالها إلى حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة عاهل البلاد المفدى، حفظه الله ورعاه مُتضمناً توصياتها بشأن الإصلاحات الضرورية لعلاج آثار الأحداث التي مرت بها المملكة في الربع الأول من عام ٢٠١١. وإدراكاً من القيادة السياسية الحكيمة لأهمية هذه العملية، ورغبةً في التقدّم نحو الأفضل وتدارك أخطاء الماضي، شرعت الحكومة فور صدور التقرير في إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ كافة التوصيات على أكمل وجه وصدر الأمان الملكيَّان الساميان رقمي ٤٥ و ٤٨ لسنة ٢٠١١ بإنشاء وتشكيل لجنة وطنية لإنفاذ التوصيات عُهدَ برئاستها إلى معالي رئيس مجلس الشورى وعضوية ثمانية عشر من الخبرات القانونية والتشريعية وممثلي الأحزاب السياسية ومنظمات المُجتمع المدني، وباشرت اللجنة عملها على الفور وتمكنت في زمنٍ قياسي من مُتابعة تنفيذ كافة التوصيات من خلال عملٍ دؤوبٍ ارتكز على مُتابعةٍ يوميةٍ مع كافة الجهات الحكومية المعنية بكل توصيةٍ على حدة.
- وتأكيداً على ضرورة استمرار عملية مُتابعة إنفاذ التوصيات أصدر مجلس الوزراء في ٢٩ أبريل ٢٠١٢ قراراً بتكليف وزير العدل بالاستمرار في مُتابعة تنفيذ التوصيات، وأمر بتشكيل جهاز من الخبراء يعمل تحت إشرافه المُباشر ليكون حلقة اتصال مع كافة الوزارات والجهات الحكومية المعنية بالتوصيات. وقد باشر الجهاز أعماله وصدر عنه تقريرين شاملين في يوليه ونوفمبر ٢٠١٢ تضمناً تطورات التنفيذ حتى تاريخ صدور كل منهما، وأخيراً يصدر هذا التقرير لإلقاء الضوء على ما تم تنفيذه بالفعل في كافة التوصيات كُلٍ على حدة.

- وقبل التعرض لما تم تنفيذه من توصيات ينبغي التتويه بداءةً إلى أن إصدار هذا التقرير يُعتبر بمثابة مُصارحة ومُكاشفة لشعب المملكة الكريمة بكافة أطيافه، عما تم تنفيذه في كل توصية بكل أمانة وشفافية. ومن هذا المنطلق، وحرصاً على استمرار الدعم الشعبي للجهود الحكومية التي تهدف إلى إنفاذ كافة التوصيات قرر جهاز المتابعة إصدار هذا التقرير لإلقاء الضوء على كافة المُستجدات مع التركيز على جهود كل جهة أو مؤسسة أو وزارة في إنفاذ كل توصية، والإجراءات التي اتخذت منذ مطلع ديسمبر ٢٠١١ حتى اليوم.
- هذا التقرير، وكما أسلفنا، يبني على ما سبق تقديمه في تقرير عام ٢٠١٢، ومن ثم فهو يتضمن معلومات تفصيلية حول الإصلاحات الجوهرية والحقيقية التي قامت بها حكومة المملكة.
- إجمالاً، يؤكد جهاز متابعة تنفيذ التوصيات على أن حكومة مملكة البحرين مُلتزمة بتنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق وفق برنامج مُعد سلفاً يتم تنفيذه على أكمل وجه. وتأكيداً على ذلك، ثبت للجهاز بما لا يدع مجالاً للشك أن بعض الجهات الحكومية قد تجاوزت عملية الإصلاح فيها ما ورد بتوصيات لجنة تقصي الحقائق. على سبيل المثال، لا الحصر، بدأت وزارة الداخلية في مطلع عام ٢٠١٢ تنفيذ خطة تهدف إلى زيادة وعي كافة مُنتسبيها بالضمانات الأساسية للأفراد عند القبض عليهم أو أثناء احتجازهم، وتضمنت تلك الخطة خطوات تم تنفيذها بالفعل لم تكن واردة في تقرير لجنة تقصي الحقائق من بينها التدريب المُكثف لكافة مُنتسبيها من ضباط وأفراد على المعايير الدولية بشأن حقوق الإنسان والعدالة الجنائية، المعايير الدولية لحقوق الأفراد أثناء مرحلتي جمع الاستدلالات والقبض، وحقوق السُجناء والمُحتجزين. كما تضمنت تلك الخطة رفع كفاءة كافة أماكن

الاحتجاز ومراكز التوقيف والسجون من خلال تحسين الظروف المعيشية وتزويدها جميعاً بأجهزة تسجيل سمعي ومرئي حرصاً على ضمان سلامة الإجراءات التي تتم داخل تلك الأماكن، فضلاً عن تصميم أنظمة إلكترونية لتسجيل كافة الإجراءات التي تتم منذ ضبط الأشخاص وحتى مُغادرتهم لتلك الأماكن. من ناحية أخرى قامت وزارة الداخلية حتى الآن بتعيين ٥٧٧ فرد شرطة خدمة المُجتمع بما يزيد على العدد المُعلن سابقاً.

• أما على صعيد تعزيز احترام حقوق الإنسان والالتزام بها فلقد صدرت مجموعة من القرارات والمراسيم الملكية والتي أنشئ بموجبها العديد من الآليات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان والتي لم يرد ذكر أي منها بتقرير لجنة تقصي الحقائق وإنما تم إنشاء تلك الآليات تأكيداً على رغبة القيادة السياسية في تعزيز احترام حقوق الإنسان للمواطن البحريني والتأكيد على أن الحكومة جادة في تجاوز أحداث العام ٢٠١١. ومن أبرز الإنجازات إنشاء وحدة خاصة للتحقيق داخل النيابة العامة بموجب قرار النائب العام رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ الصادر في ٢٧/٢/٢٠١٢ والتي تهدف إلى تحديد المسؤولية الجنائية للمسؤولين الحكوميين الذين نُسب إليهم ارتكاب أعمال مخالفة للقانون تسببت في جرائم قتل أو تعذيب أو إيذاء أو سوء المعاملة بمن فيهم ذوي المناصب القيادية في ظل مبدأ مسؤولية القيادة. كما تم إنشاء مكتب أمين عام التظلمات بموجب المرسوم الملكي رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٢ وهو مستقل تماماً عن وزارة الداخلية من الناحيتين الإدارية والمالية، ويختص بتلقي وفحص الشكاوى المتعلقة بارتكاب أي من مُنتسبي وزارة الداخلية - مدنيين كانوا أم عسكريين - أية انتهاكات لحقوق الإنسان، وله أن يُباشر عمله قبل تلقي شكوى من الشخص المتضرر، وأضيف له مؤخراً مسؤولية مراقبة مراكز الإصلاح والتوقيف ورعاية الأحداث. يُضاف

إلى تلك الجهود أيضاً إنشاء مكتب مستقل للمفتش العام ومكتب المعايير المهنية في جهاز الأمن الوطني، وإعادة تنظيم المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بموجب الأمر الملكي السامي رقم ٢٨ لعام ٢٠١٢ بهدف ضمان مباشرة المؤسسة لمهامها وفقاً لمعايير باريس.

- وتأكيداً على أن التوجه الحكومي بضرورة احترام حقوق الإنسان ليس مجرد إنشاء آليات فقط وإنما هي مسيرة إصلاحية متكاملة فقد باشرت الحكومة عملية مراجعة واسعة للتشريعات العقابية بهدف موائمة النصوص المعنية بحقوق الأفراد للمعايير الدولية وضمان عدم إفلات مُرتكبي شتى الجرائم فصدر في التاسع من أكتوبر ٢٠١٢ القانون رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٢ والذي تضمن تعديل تعريف التعذيب الوارد في نصي المادتين ٢٠٨ و ٢٣٢ من قانون العقوبات بأن تضمن النص الجديد للمادة ٢٠٨ تجريم إلحاق ألم شديد أو معاناة شديدة سواءً بدنياً أو عقلياً بشخص مُحتجز بمعرفة موظف عام أو مُكلف بخدمة أو تحت سيطرته بغرض الحصول على معلومات أو اعتراف منه أو مُعاقبته أو تخويله أو إكراهه هو أو شخص آخر، وأكد التعديل أيضاً على عدم سريان مُدة التقادم على جرائم التعذيب. كما تضمن تعديل المادة ٢٣٢ مُعاقبة كُل شخص ألحق ألم شديد أو معاناة شديدة سواءً بدنياً أو عقلياً بشخص يحتجزه أو تحت سيطرته بغرض الحصول على معلومات أو اعتراف منه أو مُعاقبته أو تخويله أو إكراهه هو أو شخص آخر، وأكد التعديل أيضاً على عدم سريان مُدة التقادم على جرائم التعذيب. كما صدر في التاسع من أكتوبر ٢٠١٢ القانون رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٢ بإضافة المادة ٢٢ مكرر إلى قانون الإجراءات الجنائية والتي سُمِحَ بموجبها لمن يدعى تعرضه للانتقام بسبب سابقة إدعائه بتعرضه للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

أن يدعي بحقوق مدنية قبل المتهم أثناء جمع الاستدلالات أو مباشرة التحقيق أو أمام المحكمة المنظور أمامها الدعوى الجنائية في أية حالة تكون عليها حتى صدور القرار بإقفال باب المرافعة، وذلك إذا ما شكل الانتقام جريمة. وفي حالة اتخاذ الانتقام شكلاً غير معاقب عليه جنائياً يكون الاختصاص للمحاكم المدنية.

- وإمعاناً في التأكيد أيضاً على ضرورة توفير الحماية الكاملة لحرية التعبير، تم إضافة مادة جديدة (٦٩ مكرر) إلى قانون العقوبات والتي أكدت على أن يكون تفسير القيود الواردة على الحق في حرية التعبير في قانون العقوبات أو في أي قانون آخر في الإطار الضروري اللازم لمجتمع ديمقراطي، وشددت على أنه يُعتبر عذراً مُعفياً من العقاب ممارسة الحق في حرية التعبير في هذا الإطار.

- صدر أيضاً في التاسع من أكتوبر ٢٠١٢ القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٢ مُتضمناً تعديل نصوص المواد ١١٥، ٢١٤ و ٢٣٤ وكذا إضافة المواد أرقام ٨١ مكرر، ٨٢ فقرة الثالثة، ١٢٧ مكرر، ٢٢٣ مكرر و ٢٢٣ مكرر (أ) وذلك بهدف تعديل الإجراءات والضمانات الإجرائية المعنية بحماية الشهود والخبراء والمجني عليهم وضمان سلامتهم وعدم تعريضهم للخطر أو التأثير عليهم أثناء وبعد التحقيقات والمحاكمات.

- وفيما يتعلق بتعويض المتضررين، تم بالفعل تعويض جميع حالات الوفاة الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق والحالات الأربع غير الواردة في التقرير بمبلغ ٦٠,٠٠٠ دينار بحريني، أي ما يعادل ١٥٩,٠٠٠ دولار أمريكي لكل حالة. وفيما يتعلق بحالات الإصابة فقد باشرت اللجنة النظر في طلبات التعويض والبالغة في مجموعها ٤٢١ طلباً، وتم حصر ما مجموعه ١٩٣ حالة كمرحلة أولى، حيث قامت اللجنة بإرسالها للطب الشرعي لفحصها لبيان نسبة العجز، وما إذا كان

العجز ناتجاً عن الإصابة إن وجدت، وذلك بغية تقدير قيمة التسوية المدنية المستحقة لكل حالة.

• أما فيما يتعلق بإعادة إنشاء دور العبادة، وحرصاً من الحكومة على الإسراع في تنفيذ التوجيهات الملكية السامية، فقد قامت بإعتماد وتخصيص ميزانية إجمالية قدرها ٣,٠٠٤,٧١٥ دينار (ثلاثة مليون وأربعة آلاف وسبعمائة وخمسة عشرة دينار) بما يعادل ٧,٩٤٨,٩٨٠ دولار (سبعة مليون وتسعمائة وثمانية وأربعون ألف وتسعمائة وثمانون دولار أمريكي) لبناء دور عبادة بشكل قانوني بعد تصحيح أوضاعها على أن يكون تاريخ الإنجاز النهائي لجميع المشاريع بشهر ديسمبر ٢٠١٤م بدلاً من ٢٠١٨م.

• تواصل النيابة العامة ووحدة التحقيق الخاصة استكمال تحقيقاتها وإجراءاتها حيث تم إحالة قضايا إلى المحاكم تتعلق بتسع وثلاثين حالة وتشمل ٩٥ متهماً حيث صدرت أحكام بالإدانة في حق ١٣ منهم بينما تمت تبرئة ١٥ آخرين. ولا تزال ٢٥ حالة منظورة أمام المحاكم. ومن جهة أخرى، أصدر النائب العام قراراً بإصدار تعليمات الوحدة، وهي تتألف من ٦٥ مادة تتناول طبيعة الوحدة وأهدافها والسلطات المخولة لها، وبياناً لاختصاصاتها وتشكيلها ومهام أقسامها وشعبها، بالإضافة إلى واجبات أعضاء الوحدة ومنتسبيها، والصفات التي ينبغي أن تتوفر فيهم. كذلك تم توقيع مذكرة تفاهم بين الوحدة والأمانة العامة للتنظيمات وذلك في شأن التعامل مع الشكاوى ذات الصلة بادعاءات التعذيب والمعاملة القاسية والمهينة واللاإنسانية.

• في إطار الجهود المبذولة نحو إزالة جميع أشكال التعذيب وسوء المعاملة في مملكة البحرين، أنهت الحكومة مؤخراً وضع مشروع مرسوم ملكي لتأسيس آلية وطنية وقائية تتولى مسؤولية الإشراف والمراقبة على جميع أماكن التوقيف والاحتجاز والتأكد من

مطابقتها لشروط البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. وقد تم إعداد مشروع المرسوم الملكي بالتشاور مع لجنة الأمم المتحدة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

- يتناول هذا التقرير توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بحسب الترتيب الزمني ويتضح من خلاله أنه قد تم تنفيذ تسعة عشرة توصية بشكل كامل وأن العمل يجري لاستكمال تنفيذ سبعة التوصيات المتبقية والتي تم قطع شوطاً كبيراً في إجراءات تنفيذها، وذلك على النحو التالي:

صفحة

٩	التوصية ١٧١٥:
١٠	التوصية ١٧١٦:
١٢	التوصية ١٧١٧:
١٤	التوصية ١٧١٨:
١٤	التوصية ١٧١٩:
١٧	التوصية ١٧٢٠:
١٩	التوصية ١٧٢١:
١٩	التوصية ١٧٢٢ (أ):
٢٣	التوصية ١٧٢٢ (ب):
٢٣	التوصية ١٧٢٢ (ج):
٢٥	التوصية ١٧٢٢ (د):
٢٧	التوصية ١٧٢٢ (هـ):
٢٩	التوصية ١٧٢٢ (و):
٣٤	التوصية ١٧٢٢ (ز) و (ح):
٣٦	التوصية ١٧٢٢ (ط) و (ي) و (ك):
٤٠	التوصية ١٧٢٣ (أ) و (ب):
٤٣	التوصية ١٧٢٣ (ج) و (د):
٤٩	التوصية ١٧٢٤ (أ) و (ب):
٥٢	التوصية ١٧٢٤ (ج):
٥٣	التوصية ١٧٢٥ (أ):
٥٥	التوصية ١٧٢٥ (ب):
٧٩ - ٨٧	جدول متابعة ما تم تنفيذه من التوصيات:

١٧١٥. تكوين لجنة وطنية مستقلة ومحايدة تضم شخصيات مرموقة من حكومة البحرين والأحزاب السياسية والمجتمع المدني لمتابعة تنفيذ توصيات هذه اللجنة. ويتعين على اللجنة الوطنية النظر في القوانين والإجراءات التي طبقت في أعقاب أحداث شهري فبراير ومارس ٢٠١١ بهدف وضع توصيات للمُشرع للقيام بالتعديلات الملائمة للقوانين القائمة ووضع تشريعات جديدة، تنفيذاً لتوصيات الإصلاح التشريعي، حسبما هو وارد في هذه التوصيات.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية بالكامل.

- صدر الأمر الملكي السامي رقم ٤٥ لسنة ٢٠١١ فور استلام تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بإنشاء اللجنة الوطنية المعنية بتنفيذ التوصيات ثم تلاه الأمر الملكي رقم ٤٨ لسنة ٢٠١١ بتشكيل اللجنة والتي تضم ١٩ شخصية بارزة يمثلون كافة قطاعات المجتمع.
- علاوة على ما تقدم، وإدراكاً من مجلس الوزراء لأهمية الالتزام بتنفيذ كافة التوصيات، شكل المجلس مجموعة عمل وزارية برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء بهدف التنسيق بين الوزارات المختلفة لإنفاذ التوصيات بالكامل.
- كما أنشأ مجلس الوزراء جهاز خاص لمتابعة تنفيذ التوصيات تحت إشراف وزارة العدل، وهو الجهاز المعني حالياً بالمتابعة مع كافة الوزارات والأجهزة المحلية من أجل ضمان الإنفاذ التام لكافة التوصيات.

١٧١٦. وضع آلية مستقلة ومحايدة لمساءلة المسؤولين الحكوميين الذين ارتكبوا أعمالاً مخالفة للقانون أو تسببوا بإهمالهم في حالات القتل والتعذيب وسوء معاملة المدنيين، وذلك بقصد اتخاذ إجراءات قانونية وتأديبية ضد هؤلاء الأشخاص بمن فيهم ذوي المناصب القيادية، مدنيين كانوا أم عسكريين، الذين يثبت انطباق مبدأ "مسئولية القيادة" عليهم وفقاً للمعايير الدولية.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية بالكامل، وتقوم الوحدة حالياً بمباشرة عملها والتحقيق في كافة البلاغات بشفافية كاملة وحيادية تامة.

- بتاريخ ٢٧/٢/٢٠١٢ صدر قرار النائب العام رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ بإنشاء وحدة خاصة للتحقيق، وقد جاء ذلك بعد التشاور الوثيق مع العديد من الخبراء من أمريكا والمملكة المتحدة ورئيس اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق من أجل ضمان التنفيذ الكامل للتوصيتين رقمي ١٧١٩، ١٧٢٢ (أ و ب) من التقرير. وقد تحددت اختصاصات الوحدة بموجب المادتين الرابعة والخامسة من القرار سالف الذكر، حيث نصت المادة الرابعة على أن (تتولى وحدة التحقيق الخاصة مهمة تحديد المسؤولية الجنائية ضد المسؤولين الحكوميين الذين ارتكبوا أعمالاً مخالفة للقانون تسببت في جرائم قتل أو تعذيب أو إيذاء أو سوء المعاملة بمن فيهم ذوي المناصب القيادية في ظل مبدأ مسؤولية القيادة). كما نصت المادة الخامسة على أن (تتولى وحدة التحقيق الخاصة مسؤولية جميع القضايا الناشئة عن أحداث العام ٢٠١١ التي تضمنها تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، إلى جانب أي قضية أخرى يقرر النائب العام وجوب إحالتها إلى الوحدة للتحقيق فيها لأي سبب كان).
- وحرصاً على الاستقلال الكامل للوحدة والحياد التام في مباشرة أعمالها، فإن جميع أعضاء الوحدة مستقلون تماماً في مباشرة أعمالهم ولا يتلقون أية تعليمات من أي

جهة أو شخص داخل الجهاز الحكومي. وبالإضافة إلى ذلك، تم تعيين مستشارين قانونيين دوليين اثنين للوحدة يقومان بتقديم المشورة القانونية للوحدة.

- وبموجب المادة الثانية من ذات القرار، تم نذب ضابطين من ذوي الخبرة في التحقيقات الجنائية والتحري بوزارة الداخلية وعدد أربعة أفراد مُختصين بالبحث والتحري تحت مسمى (الشرطة القضائية) وهم يعملون حالياً تحت رقابة وإشراف وتوجيه رئيس الوحدة حيث يختصون بالبحث والتحري في جميع ادعاءات الوفاة والتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والحاطة بالكرامة التي تُعرض على الوحدة وصولاً لأشخاص مرتكبيها وتحديد المسؤولية عنها، كما تختص الشرطة القضائية أيضاً بمتابعة تنفيذ القرارات الصادرة من أعضاء الوحدة لدى جميع الأجهزة والإدارات الأمنية وغيرها بما يضمن سرعة ودقة التنفيذ وصولاً للغاية المرجوة من إصدارها.
- تم تخصيص طبيب شرعي وطبيبة شرعية لفحص الحالات التي تحال إليهم من الوحدة وإجراء الفحوصات الطبية اللازمة عليهم وفقاً لبروتوكول اسطنبول المعني بالتقصي والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
- حرصاً من النيابة العامة ووحدة التحقيق الخاصة على تفعيل مبادئ بروتوكول اسطنبول، فقد تم تعيين طبيب نفسي من ذوي الكفاءة المشهود بها يختص بفحص الحالات التي ترسل إليه من قبل وحدة التحقيق الخاصة وإجراء الكشوفات النفسية اللازمة وإعداد التقارير التي توضح الآثار النفسية لإساءة المعاملة أو التعذيب المدعى به بحسب الأحوال، وتقديم العلاج النفسي للمجني عليهم وتكرار مقابلتهم ومتابعة علاجهم، وقد باشر الطبيب عمله في الوحدة وقام بالكشف على العديد من الحالات.

• في إطار الجهود المتواصلة لدعم الوحدة والارتقاء بقدراتها؛ فقد أصدر النائب العام قراراً بإصدار التعليمات الداخلية للوحدة، وقام أحد الخبراء الأسبان بإعدادها -وهو أحد الخبراء البارزين لدى الأمم المتحدة، ومحاضر دولي في حقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي- وهي تتألف من ٦٥ مادة وتقع في ست فصول تتناول على نحو تفصيلي تحديداً لطبيعة الوحدة وأهدافها والسلطات المخولة لها، وبياناً لاختصاصاتها وتشكيلها ومهام أقسامها وشعبها، بالإضافة إلى واجبات أعضاء الوحدة ومنتسبيها، والصفات التي ينبغي أن تتوفر فيهم. فيما استعرضت التعليمات على نحو دقيق ومفصل وسائل جمع الأدلة القولية والمادية والفنية، وماهية الإجراءات التي يجب إتباعها في هذا الشأن.

• تم توقيع مذكرة تفاهم بين الوحدة والأمانة العامة للتظلمات وذلك في شأن التعامل مع الشكاوى ذات الصلة بادعاءات التعذيب والمعاملة القاسية والمهينة واللاإنسانية، بغرض تسهيل إجراءات الإبلاغ عنها وبث الثقة لدى المتضررين منها، وصولاً إلى تحقيقات فعالة ومنتجة، ولتلافي أية معوقات تحد بأية صورة كانت من الكشف عن وقائعها وتحديد المسؤولين عنها، وجمع الأدلة الكافية لتوقيع العقوبات الجزائية أو التأديبية على مرتكبيها، فضلاً عن ضمان تعويض المتضررين عنها، وتشتمل المذكرة على تنظيم وافٍ لأوجه وسبل التعاون فيما بين الوحدة والأمانة العامة بشأن التحقيقات التي تجريها كل منها في هذا الصدد، وكذلك لتبادل المعلومات بهدف الإحاطة بالأدلة والحفاظ عليها، ولضمان قيام كل من الجهتين بمهامها بمنأى عن أي مؤثر أو تداخل محتمل في الاختصاص.

١٧١٧. اعتبار مكتب المفتش العام في وزارة الداخلية وحدةً منفصلةً مستقلة

عن التسلسل الهرمي داخل الوزارة على أن تشمل مهامه تلقي الشكاوى والمظالم مثلما هو الحال في بلدان مختلفة. ويجب أن يكون مكتب المفتش العام قادراً على استقبال شكاوى الأفراد والمنظمات، وحماية سلامة

وخصوصية المشتكين، والقيام بتحقيقات مستقلة، وعلى أن تكفل لهذا المكتب صلاحية القيام بإجراءات تأديبية وجنائية وفقاً لما نصت عليه اتفاقية مناهضة التعذيب والعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية وقانون العقوبات البحريني. ويقع على عاتق هذا المكتب أيضاً تبني وتطبيق المعايير المهنية للشرطة، وتنفيذ تدريب قانوني وتوعية لضباط الشرطة.

تم بالفعل تنفيذ التوصية بالكامل. حيث استعانت وزارة الداخلية بعدد من الخبراء الأمنيين

الدوليين الذين ساهموا في تطوير الأداء الشرطي بصفة عامة، وتم بالفعل:

- إعادة هيكلة جهاز المفتش العام ليتواءم مع متطلبات المرحلة.
- إنشاء إدارة الجاهزية الأمنية بموجب المرسوم الملكي رقم ٩٣ لسنة ٢٠١١، والتي يدخل ضمن اختصاصها مراعاة حقوق الإنسان.
- إقرار مدونة سلوك رجال الشرطة بموجب الأمر الوزاري رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢.
- إنشاء مكتب أمين عام التظلمات بموجب المرسوم الملكي رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٢ وهو مستقل تماماً عن وزارة الداخلية من الناحيتين الإدارية والمالية، ويختص بتلقي وفحص الشكاوى المتعلقة بارتكاب أي من مُنتسبي وزارة الداخلية -مدنيين كانوا أم عسكريين- أية انتهاكات لحقوق الإنسان، وله أن يباشر عمله قبل تلقي شكوى من الشخص المتضرر، كما أضيف له مسؤولية مراقبة مراكز الإصلاح والتوقيف ورعاية الأحداث. هذا وقد تم تعيين الكادر الإداري اللازم بموجب مرسوم ملكي، وتم تدشين الأمانة العامة للتظلمات رسمياً في الثاني من يوليو ٢٠١٣ والتي بدأت بالفعل في ممارسة مهام عملها منذ ذلك التاريخ.

١٧١٨. تعديل المرسوم الخاص بتأسيس جهاز الأمن الوطني لإبقائه جهازاً معنياً بجمع المعلومات الاستخبارية دون إنفاذ القانون أو التوقيف. ويتعين أن يكون لجهاز الأمن الوطني مكتب مفتش عام مُستقل يقوم بنفس مهام مكتب الشكاوى المبين أعلاه بوزارة الداخلية. كما يجب إقرار تشريع ينص على سريان أحكام قانون الإجراءات الجنائية عند توقيف الأشخاص حتى أثناء سريان حالة السلامة الوطنية.

تم بالفعل تنفيذ التوصية بالكامل.

- صدر المرسوم بقانون رقم ١١٥ لسنة ٢٠١١ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٢ بإنشاء جهاز الأمن الوطني حيث تم قصر اختصاصات الجهاز في مجال الاستخبارات وجمع المعلومات فقط دون القبض.
- صدر المرسوم الملكي رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٢ بإنشاء مكتب مستقل للمفتش العام ومكتب المعايير المهنية في جهاز الأمن الوطني.

١٧١٩. تبني إجراءات تشريعية تتطلب من النائب العام التحقيق في دعاوى التعذيب والأشكال الأخرى من المعاملة القاسية وغير الإنسانية أو المعاملة أو العقوبة المهنية، والاستعانة بخبراء مستقلين في الطب الشرعي. ويجب أن تضمن هذه الإجراءات سلامة الأشخاص الذين يرفعون مثل هذه الدعاوى. إضافة إلى ذلك، ينبغي أن يوفر التشريع وسيلة تعويض لأي شخص يدعي تعرضه للانتقام بسبب رفعه دعوى بالتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية بالكامل.

- في استجابةٍ فوريةٍ لهذه التوصية، وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨ يناير ٢٠١٢م على التعديلات التشريعية التي تعطي النائب العام الصلاحية الحصرية للتحقيق في مزاعم التعذيب وغيرها من سوء المعاملة، وحماية الأشخاص من أي انتقام لرفع دعوى التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية.
- وحرصاً من حكومة المملكة على عدم إفلات مُرتكبي شتى صور جريمة التعذيب، فقد صدر في التاسع من أكتوبر ٢٠١٢ القانون رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٢ والذي تضمن تعديل تعريف التعذيب الوارد في نصي المادتين ٢٠٨ و ٢٣٢ من قانون العقوبات بما يتفق وتعريفه باتفاقية مناهضة التعذيب بأن تضمن النص الجديد للمادة ٢٠٨ تجريم إلحاق ألم شديد أو معاناة شديدة سواءً بدنياً أو عقلياً بشخص مُحتجز بمعرفة موظف عام أو مُكلف بخدمة أو تحت سيطرته بغرض الحصول على معلومات أو اعتراف منه أو مُعاقبته أو تخويله أو إكراهه هو أو شخص آخر، وأكد التعديل أيضاً على عدم سريان مُدة التقادم على جرائم التعذيب. أما بالنسبة للمادة ٢٣٢ فلقد تضمن التعديل مُعاقبة كُل شخص ألحق ألم شديد أو معاناة شديدة سواءً بدنياً أو عقلياً بشخص يحتجزه أو تحت سيطرته بغرض الحصول على معلومات أو اعتراف منه أو مُعاقبته أو تخويله أو إكراهه هو أو شخص آخر، وأكد التعديل أيضاً على عدم سريان مُدة التقادم على جرائم التعذيب.
- مشروع تعديل نص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٣ بجعل التهديد المصحوب بطلب أو تكليف بأمر بهدف إثناء الشخص أو التأثير على شهادته أمام سلطة التحقيق أو المحكمة ظرفاً مُشدداً.
- صدر في التاسع من أكتوبر ٢٠١٢ القانون رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٢ بإضافة المادة ٢٢ مُكرر إلى قانون الإجراءات الجنائية والتي سُمِحَ بموجبها لمن يدعى تعرضه

للانتقام بسبب سابقة إدعائه بتعرضه للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أن يدعي بحقوق مدنية قبل المتهم أثناء جمع الاستدلالات أو مباشرة التحقيق أو أمام المحكمة المنظور أمامها الدعوى الجنائية في أية حالة تكون عليها حتى صدور القرار بإقفال باب المرافعة، وذلك إذا ما شكل الانتقام جريمة. وفي حالة اتخاذ الانتقام شكلاً غير معاقب عليه جنائياً يكون الاختصاص للمحاكم المدنية.

- أما فيما يتعلق بإجراءات سماع الشهود والخبراء والمجني عليهم وحمائهم، صدر في التاسع من أكتوبر ٢٠١٢ القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٢ بتعديل نصوص المواد ١١٥، ٢١٤ و ٢٣٤ وكذا إضافة المواد أرقام ٨١ مكرر، ٨٢ فقرة ثالثة، ١٢٧ مكرر، ٢٢٣ مكرر و ٢٢٣ مكرر (أ). وتوفر هذه التعديلات الإجراءات المناسبة والضمانات الإجرائية لحماية الشهود والخبراء والمجني عليهم وضمان سلامتهم وعدم تعريضهم للخطر أو التأثير عليهم أثناء وبعد التحقيقات والمحاكمات.
- يوجد بالنيابة في الأصل غرفتا تحقيق مزودتان بالوسائل الفنية اللازمة للتسجيل الصوتي والمرئي، فيما تم الاتفاق مع شركة ألمانية متخصصة لتجهيز ٦٠ غرفة بتلك الوسائل، ويجري العمل على إنجاز هذا الاتفاق، وذلك بغرض إمكان تسجيل مجريات التحقيق، واستخدام هذه الغرف المجهزة في تنفيذ متطلبات حماية الشهود المبينة ب مواد قانون الإجراءات المعدلة سالفه البيان.
- فيما يتعلق بإجراءات القبض والتوقيف، بادرت الحكومة بطلب إجراء تعديل في نصوص المواد ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩ من قانون الإجراءات الجنائية حيث قامت هيئة التشريع والافتاء القانوني بإعداد المشروع مُتضمناً تعديل المادة ١٤٧ من خلال تقليل مدة الحبس الاحتياطي الممنوح للمحكمة الصغرى ليصبح لمدة أو مُدد مُتعاقة لا تزيد على ثلاثين يوماً بعد أن كان خمسة وأربعين يوماً وبشرط ألا تزيد المدة

الواحدة على خمسة عشر يوماً، كما تضمن المشروع تعديل المادة ١٤٨ من خلال تقليل مدة الحبس الذي تملكه المحكمة الكبرى الجنائية ليصبح لمدة أو لمدد متعاقبة لا تزيد كل منها على ثلاثين يوماً بعد أن كان خمسة وأربعين يوماً. أما بالنسبة للمادة ١٤٩ فقد استحدثت حكماً تم بمقتضاه منح المُتهم المحبوس احتياطياً أن يتظلم في حالة رفض النيابة العامة طلب الافراج عنه إلى المحامي العام ثم إلى المحامي العام الأول ثم إلى النائب العام.

• وعلاوة على ما تقدم، وإدراكاً من حكومة المملكة لأهمية تفعيل المواثيق الدولية ذات الصلة على المستوى الوطني، فقد أكد وفد المملكة لدى مجلس حقوق الإنسان التابع لهيئة الأمم المتحدة في جلسته المنعقدة في سبتمبر ٢٠١٢، أكد على أن المملكة تنظر بجدية إلى مسألة التوقيع على بروتوكول اسطنبول الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب والمعروف باسم OPCAT. وتأكيداً على ذلك تم إنشاء مفوضية حقوق السجناء والمُحتجزين برئاسة الأمين العام للتظلمات وعضوية اثني عشر شخصية قانونية وحقوقية بارزة، وتعنى هذه المفوضية بزيارة جميع السجون ومراكز الاحتجاز لمراقبة ظروف الاحتجاز وضمان عدم تعرض أي من النزلاء أو المحتجزين لأي صورة من صور التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية.

١٧٢٠. إتاحة الفرصة لمراجعة جميع أحكام الإدانة الصادرة عن محاكم السلامة الوطنية التي لم تأخذ في الاعتبار المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك الاستعانة بمحام استعانة كاملة وفورية وعدم قبول الأدلة التي انتزعت بالإكراه.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية بالكامل حيث.

- قام المجلس الأعلى للقضاء بتشكيل لجنة قضائية لمراجعة كافة الأحكام التي صدرت عن محاكم السلامة الوطنية. جدير بالذكر أن تقرير لجنة تقصي الحقائق لم ينص على مراجعة كافة القضايا وإنما الأحكام فقط إلا أن هذه اللجنة قامت بمراجعة كافة القضايا التي نظرت أمام محاكم السلامة الوطنية بغض النظر عن الحكم الصادر فيها أو المرحلة التي هي عليها بالفعل وهو الأمر الذي ترتب عليه إعادة المحاكمة في ١٣٥ قضية من بين ١٦٥ قضية كان قد صدر فيهم حكماً قضائياً بالفعل.
- صدر المرسوم الملكي رقم ٦٢ لسنة ٢٠١١ بإحالة القضايا التي لم يتم الفصل فيها بعد من محاكم السلامة الوطنية إلى المحاكم العادية.
- صدر المرسوم بقانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١١ بشأن القضايا الخاصة بحالة السلامة الوطنية حيث منح المحاكم العادية الاختصاص بالفصل في جميع دعاوى الجرح والطعون المتعلقة بها والتي لم تفصل فيها محاكم السلامة الوطنية بحكم نهائي"، كما منح النيابة العامة والمحكوم عليه حق الطعن في الأحكام التي تصدر من محاكم السلامة الوطنية أمام محكمة الاستئناف العليا الجنائية. وبالإضافة إلى ذلك، أعطى ذات المرسوم محكمة السلامة الوطنية الاستئنافية حق الفصل في استئناف أحكام الجنايات التي صدرت من محاكم السلامة الوطنية الابتدائية، والتي بدأت إجراءات الاستئناف فيها قبل تاريخ العمل بأحكام ذلك القانون.

١٧٢١. وتتناول الفقرات التالية توصيات أكثر تحديداً بشأن الموضوعات الواردة في هذا التقرير. غير أن عدد من هذه التوصيات يتصل أيضاً بالموضوعات الأخرى التي تناولتها هذه الفقرات.

١٧٢٢. تقدم اللجنة التوصيات التالية بشأن استخدام القوة، والتوقيف، ومعاملة الأشخاص الموقوفين أو المحبوسين احتياطياً أو المسجونين، والمحاكمات المتعلقة بحرية التعبير أو التجمع أو تكوين جمعيات.

(أ) القيام بتحقيقات فاعلة وفقاً لمبادئ الردع الفعال والتحقيق في جميع حالات القتل المنسوبة لقوات الأمن الذي يقع خارج إطار القانون أو بشكل تعسفي أو دون محاكمة. وكذلك، التحقيق في جميع دعاوى التعذيب والمعاملة المشابهة من قبل هيئة مستقلة ومحيدة وفقاً لمبادئ اسطنبول. ويجب أن يفضي التحقيق في الانتهاكات المزعومة إلى محاكمة الأشخاص المتورطين، بطريقة مباشرة وعلى كل مستويات المسؤولية، مع ضرورة ضمان اتساق العقوبة مع خطورة الجرم.

يجري العمل على تنفيذ التوصية وتقوم الوحدة الخاصة بمتابعة التحقيقات لإنجاز جميع الشكاوى المتبقية في أقصر مدة زمنية ممكنة.

- كما ورد سلفاً، بتاريخ ٢٧/٢/٢٠١٢ صدر قرار النائب العام رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ بإنشاء وحدة التحقيقات الخاصة والتي تختص بتحديد المسؤولية الجنائية للمسؤولين الحكوميين الذين ارتكبوا أعمالاً مخالفة للقانون تسببت في جرائم قتل أو تعذيب أو إيذاء أو سوء المعاملة بمن فيهم ذوي المناصب القيادية في ظل مبدأ مسؤولية القيادة، كما تختص الوحدة بالتحقيق في جميع القضايا الناشئة عن أحداث العام ٢٠١١

- التي تضمنها تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، إلى جانب أي قضية أخرى يقرر النائب العام وجوب إحالتها إلى الوحدة للتحقيق فيها لأي سبب كان.
- ورد بالملحق الأول لتقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق حدوث خمس وثلاثين حالة وفاة جاءت ضمن نطاق اختصاصها، كما تضمن التقرير إحدى عشر حالة وقعت خارج نطاق اختصاص اللجنة الزمني. وتأكيداً على الالتزام التام بضرورة التحقيق في كافة حالات الوفيات التي حدثت للتأكد من ارتباطها بأحداث العام الماضي من عدمه، أولت وحدة التحقيقات الخاصة اهتماماً كبيراً بكافة حالات الوفيات الست والأربعين بما في ذلك الحالات التي لم يتم الإبلاغ عنها أو تلك التي وردت على المواقع الاجتماعية أو حالات الوفاة بين رجال الشرطة والمقيمين من غير البحرينيين والتي لم يتم الإشارة إليها في التقارير غير الحكومية.
 - باشرت الوحدة الخاصة بالتحقيق في كافة حالات الوفيات التي وردت لها وقامت بسؤال المبلغين والشهود إن وجدوا، كما كلفت وحدة الشرطة القضائية التابعة لها بإجراء التحريات اللازمة حول ظروف وملابسات الواقعة، وأمرت بانتداب الطبيب الشرعي لتوقيع الكشف الطبي الشرعي لمعرفة أسباب وملابسات الوفيات والإصابات.
 - أما بالنسبة لادعاءات التعذيب وإساءة المعاملة، فقد استلمت وحدة التحقيق الخاصة في مطلع فبراير ٢٠١٢ من وزارة الداخلية (١١٨ قضية) وجهاز الأمن الوطني (٤ قضايا) كافة الشكاوى التي احتوت على ادعاءات التعذيب أو أي من صور إساءة المعاملة ضد مُنتسبي هاتين الجهتين، وتم سؤال الشاكين. من ناحية أخرى، تلقت الوحدة شكاوى أخرى بخلاف القضايا آفة البيان، وذلك عن شكاوى لاحقة على تقرير لجنة تقصي الحقائق. كما باشرت الوحدة التحقيق في جميع إدعاءات التعذيب وإساءة المعاملة تلك منذ بداية الأحداث في فبراير ٢٠١١ حتى تاريخه سواء التي

وردت بلاغات رسمية بشأنها أو التي أثير معلومات بشأنها في المواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي، كما باشرت الوحدة من تلقاء نفسها ودون تقديم بلاغ رسمي باستدعاء جميع المتهمين المحكوم عليهم والذين ينفذون عقوبات سالبة للحرية في قضية المؤامرة على قلب نظام الحكم وقضايا الكادر الطبي وذلك لسؤالهم عما إذا تعرضوا لأي نوع من أنواع التعذيب أو إساءة المعاملة، وقد رفض عدد منهم الإدلاء بأقواله بينما تم سؤال الباقي في ذلك الشأن..

• وتأكيداً على أهمية معاقبة مرتكبي كافة الانتهاكات، باشرت الوحدة أيضاً - من تلقاء نفسها - التحقيق في الحالات المعلومة لديها من بين تلك الواردة في الفقرة ١١٨٢ من تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.

• ولقد قامت الوحدة باستجواب المتهمين في معظم البلاغات آفة البيان، وإحالة أغلب الشاكين إلى الطبيب الشرعي لتوقيع الكشف الطبي عليهم لبيان ما بهم من إصابات وظروف وملابسات حدوثها ومدى اتفاقها مع البلاغات المقدمة، كما قامت بإحالة العديد من الحالات إلى الطب النفسي لتوقيع الفحص النفسي وتقييم الحالة النفسية لمن يحتاج من الشاكين. من ناحية أخرى، أمرت وحدة الشرطة القضائية التابعة لها بإجراء التحريات لكشف ظروف وملابسات تلك الوقائع.

• قامت النيابة العامة والوحدة بإحالة ٣٩ حالة إلى المحاكم تشمل ٩٥ متهمًا؛ صدرت أحكام على ١٣ منهم، بينما تمت تبرئة ١٥ آخرين. ولا تزال ٢٥ حالة منظورة أمام المحاكم.

• ومن ناحيةٍ أخرى، وانطلاقاً من حرص النيابة العامة على اتباع ذات النهج الحكومي في إنفاذ توصيات اللجنة بشكلٍ كاملٍ وفعالٍ وشفافٍ، فلقد ناشدت النيابة العامة في التقارير الدورية التي تصدر عن وحدة التحقيق الخاصة جموع المواطنين بضرورة

التقدم إلى الوحدة مباشرة بمقر النيابة العامة أو لأي من النيابة الجزئية بأية بلاغات من هذه النوعية للتحقيق فيها وفقاً لنص المادة الثانية عشر من اتفاقية مناهضة التعذيب وكذلك أحكام بروتوكول اسطنبول.

- وحرصاً من الوحدة على حماية حقوق الموقوفين والمسجونين، يقوم محققي الوحدة بزيارة مراكز التوقيف والسجون بصفة دورية بهدف التفتيش على كافة المرافق ومن بينها العيادات الطبية وأماكن الإقامة والطعام، وكذلك التحقق من الحالة الصحية للسجناء الذين يتعرضون لأية أزمات صحية، كما يحرص المحققين على الإلتقاء بالنزلاء والاستماع إليهم وتدوين شكاواهم والتباحث مع إدارة أماكن التوقيف والسجون بشأنها وتوجيههم نحو إزالة كافة أسباب الشكوى فوراً.

- جدير بالذكر أنه، وكما ورد في التقارير الدورية الصادرة عن الوحدة، هناك عدم تعاون بعض الشاكين مع الوحدة بالشكل الكافي، ورفض بعضهم المثول أمامها للإدلاء بأقوالهم مما يتسبب في تعطيل التحقيقات. وعلى الرغم من ذلك فإن النيابة العامة، ومن منطلق حرصها التام على الالتزام بالمعايير الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان والعدالة الجنائية، ستوالي نظر وتحقيق كافة القضايا وصولاً إلى الحقيقة وإنزال العقاب بمُنتهكي حقوق كافة الأفراد على أرض المملكة.

- وفي إطار إنفاذ توصيات لجنة تقصي الحقائق بشأن مسؤولية القادة عما ارتكب من جرائم فقد بدأت الوحدة تحقيقاتها في هذا الشأن، وشملت تلك التحقيقات مسئولين من الرتب العليا بلغت رتبة عميد، وجاري استكمال تلك التحقيقات وسيتم التصرف فيها على ضوء القوانين الوطنية المعمول بها.

(ب) تكوين هيئة مستقلة دائمة للتحقيق في كل شكاوى التعذيب أو سوء المعاملة والاستخدام المفرط للقوة أو سوء المعاملة الأخرى التي تمت على أيدي السلطات. ويجب أن يقع على الدولة عبء إثبات إتساق المعاملة مع قواعد منع التعذيب وسوء المعاملة.

تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل، وكما تمت الإشارة إليه في التوصيتين ١٧١٦ و ١٧١٩ فقد تم اتخاذ الإجراءات التشريعية والتنفيذية لإنشاء وحدة التحقيقات الخاصة بالنيابة العامة، وكذلك ضمان اتساق المعاملة مع قواعد منع التعذيب وسوء المعاملة.

(ج) تنفيذ برنامج موسع للتدريب على قواعد النظام العام، وذلك للعاملين بقوات الأمن العام وجهاز الأمن الوطني وقوة دفاع البحرين بما في ذلك شركات الأمن الخاصة التابعة لها، وفقا لأفضل الممارسات الصادرة عن الأمم المتحدة. ومن أجل ضمان الالتزام المستقبلي بمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، والمبادئ الأساسية حول استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، كما يجب تدريب قوات الأمن على الحقوق الأساسية للإنسان أثناء التوقيف وسماع الأقوال، وعلى وجه الخصوص ضرورة رفض المشاركة في أي إجراءات قد يشوبها تعذيب أو أي شكل من أشكال سوء المعاملة الأخرى المحظورة.

تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل، ويجري حالياً عدة برامج تدريبية حيث إن عملية زيادة القدرات والتدريب هي عملية مستمرة بما يتجاوز ما ورد بتقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق.

- تولى وزارة الداخلية اهتماماً كبيراً بالتدريب العملي والميداني لكافة الضباط والمُنتسبين حيث تم بالفعل ابتداءً من يناير ٢٠١٢ عقد برنامج موسع للتدريب تم خلاله تنفيذ الدورات التدريبية من أهمها:
 - أ- دورات في مجال قواعد النظام العام شارك فيها ٤٢٨ ضابط، ٣٠٢٧ فرد.
 - ب- دورات داخل البحرين في مجال ضمانات وحقوق المتهمين شارك فيها ٤٤ ضابط، ١٢٦ فرد.
 - ت- دورات في مجال تنمية القدرات شارك فيها ١٧٠ ضابط، ٤٠١ فرد.
 - ث- دورات في مجال حقوق الإنسان خارج البحرين وبالتنسيق مع المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية بسيراكوزا، إيطاليا شارك فيها ٩٤ ضابط.
 - ج- دورات في مجال حقوق الإنسان بالأكاديمية شارك فيها ١٤٠ ضابط، ٦١٨ فرد.
- قامت الوزارة بإعداد مشروع قرار وزاري بشأن اعتماد قواعد استخدام القوة والأسلحة النارية وذلك لعرضه على رئاسة مجلس الوزراء للموافقة، وسيتم تعميمه ونشره والتدريب عليه فور إقراره.
- وتقديراً لما تقدم وما بُذِلَ من جهودٍ صادقة، يتعين الإشادة بما يتم تحقيقه على أرض الواقع من نتائج إيجابية للغاية حيث تشير كل التقارير إلى حدوث انخفاض شديد في أعداد المتوفين والمصابين في المواجهات بين الشرطة والمُخربين الذين يخططون لهجماتٍ يومية على أفراد الشرطة أسفرت خلال العامين الماضيين عن ثمانية حالات وفاة و ٢٣٠٠ إصابة بين رجال الشرطة بعضهم خطير جداً وترتب عليه بتر أعضاء.
- أما عن الشق الثاني من التوصية بشأن التأكد من اتفاق سلوك رجال الشرطة مع المعايير الدولية، فلقد صدر القرار الوزاري رقم ١٤ لعام ٢٠١٢ باعتماد مدونة سلوك

رجال الشرطة وتم تضمينها في المناهج التدريبية والتعليمية، كما تم تعميمها على جميع أجهزة وزارة الداخلية للتنفيذ، وتم بالفعل تدريب كافة الضباط ومنتسبي الشرطة عليها.

- هذا الأمر أسفر عن تلقي العديد من الإشادات من الخبراء الدوليين المُلتحقين للعمل بوزارة الداخلية. وبالإجمال يتميز سلوك رجال الشرطة في المملكة بالانضباط الشديد واتباع المعايير الدولية من حيث استخدام القوة المناسبة دون إفراط عند التعامل مع الأحداث التي تشهدها المملكة.

(د) اتخاذ كل الخطوات الممكنة لتجنب التوقيف بدون إتاحة فرصة الاتصال السريع بمحام أو منع التواصل مع العالم الخارجي. وفي جميع الأحوال، يجب أن تكون كل عمليات التوقيف خاضعة للمراقبة الفعالة لجهاز مستقل. وعلاوة على ذلك، يجب إطلاع الشخص المقبوض عليه على صورة من أمر القبض، ولا يجوز حجز الشخص وحرمانه من التواصل مع الآخرين. ومن حق الأشخاص الموقوفين الاتصال بمحام والحصول على زيارات أسرية على النحو الوارد بقانون الإجراءات الجنائية البحريني.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية بالكامل.

- بالإضافة للدور الذي تلعبه وزارة الداخلية في حماية حقوق المُحتجزين والمسجونين، تخضع كافة السجون ومراكز الاحتجاز لرقابة قضائية فعالة بهدف حماية حقوق المسجونين والمُحتجزين. كما يقوم أعضاء الوحدة الخاصة بالنيابة العامة بزيارة السجون ومراكز الاحتجاز لفحص الشكاوى المختلفة التي قد تتلقاها الوحدة.

- وعلاوة على ذلك تتعاون وزارة الداخلية مع العديد من المؤسسات الدولية ذات الصلة بهدف زيارة السجون ومراكز الاحتجاز وإبداء الملاحظات، ومن بين تلك المؤسسة الهيئة الدولية للصليب الأحمر ICRC حيث قام وفد منها بزيارة السجون وتقديم تقرير لوزارة الداخلية، كما يتم التعاون مع ICRC لتدريب الكوادر الوطنية العاملة في هذا المجال من أجل رفع الكفاءات الوطنية.
- أما بشأن الجهود التي تبذلها وزارة الداخلية، بتاريخ ٢٢ ديسمبر ٢٠١١ أصدر وزير الداخلية قراراً يتضمن اجراءات جديدة تلزم توقيع أي موقف (مع الضابط المسؤول عن الاعتقال) وثيقة تتضمن الحقوق التالية للمقبوض عليهم:
 - (أ) أن يتم إبراز مذكرة أمر القبض.
 - (ب) ضمان تواصلهم السريع مع موكليهم من المحامين.
 - (ج) السماح لهم بالزيارات العائلية وفقاً لقانون الاجراءات الجنائية في مملكة البحرين.
- هذه القائمة إلكترونية ومحفوظة في شبكة مركزية وسيتم معاينتها في أي وقت من قبل المسؤولين.
- قامت وزارة الداخلية بإعداد برنامج إلكتروني موحد يسمى (نجم) النظام الجنائي الموحد، ويتم فيه إدخال جميع القضايا والبيانات والزيارات للموقوفين والعهد الخاصة بهم حيث أن جميع البيانات في البرنامج محمية ولا يمكن العبث بها.
- وقعت وزارة الداخلية مذكرة تفاهم مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر بتاريخ ٨ ديسمبر ٢٠١١م. وتقدم اللجنة الدولية للصليب الأحمر بموجبها بزيارة جميع مراكز الاحتجاز وتقديم المشورة والمساعدة الى وزارة الداخلية في جهودها الإصلاحية وقد قامت بالفعل بالزيارات الميدانية لجميع مراكز الاحتجاز.

- تم انشاء مركز الحبس الاحتياطي في شهر يناير ٢٠١٢ في الحوض الجاف. وسيكون هذا مركزاً لاحتجاز جميع المتهمين بارتكاب جرائم ممن لم تتم إدانتهم بعد. ويقوم المفتش العام بوزارة الداخلية بالإشراف على هذا المركز إلى أن تنقل إدارته إلى جهة خارج وزارة الداخلية في الوقت المناسب حسب توصيات الخبراء القانونيين.
- بتاريخ ١٣ سبتمبر ٢٠١٢ صدر مرسوم ملكي بإعادة تنظيم المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمعايير باريس. ومن بين مهام المؤسسة الإشراف على مراكز الاحتجاز.
- استضافت وزارة العدل في يناير وإبريل الماضيين مفتشية السجون البريطانية حيث قاموا بزيارة السجون ولقاء المسؤولين المعنيين بوزارة الداخلية ومكتب المفتش العام والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والمجلس الأعلى للقضاء.

(هـ) توصي اللجنة بأن تقيم الحكومة بصورة عاجلة، وأن تطبق بشكل قوي، برنامجاً لاستيعاب أفراد من كافة الطوائف في قوى الأمن.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية بالكامل.

- حرصاً من الوزارة على تبني سياسة توظيف تعتمد على العدالة والمشاركة المجتمعية واستيعاب كل أبناء الوطن ودون تمييز، وذلك في إطار المعايير المعمول بها لشغل وظائف الأمن مثل اللياقة الصحية، والبدنية، والاختبارات الشخصية، واختبارات القبول فضلاً عن المستوى العلمي المطلوب، اتخذت الوزارة الخطوات الآتية لتنفيذ هذه السياسة:

أ- تم وضع خطة توظيف تشمل كافة أطراف المجتمع البحريني؛

ب- تم الإعلان بالجرائد اليومية عن الحاجة إلى توظيف بحرينيين بالوزارة من كافة أطياف المجتمع ومن جميع المحافظات؛

ت- تقدم عدد ٢٣٢٤ شخص من طالبي التوظيف؛

ث- قامت الوزارة بتشكيل لجننتين، لجنة لمقابلة الذكور، وأخرى لمقابلة الإناث؛

ج- قامت الوزارة بإجراءات تعيين عدد ٥٧٧ شخص بحريني من الجنسين ومن كافة أطياف المجتمع ومختلف المحافظات (بالشروط المعمول بها قانوناً).

• وبناءً على ما تقدم، التحق عدد ١٣٤ مرشح من الإناث، ٤٤٣ من الذكور ليكون المجموع ٥٧٧ وهي دفعة أولى كمقدمة لتحقيق المستهدف، وتم إلحاق هؤلاء الأشخاص ضمن برنامج التدريب المعد لذلك من قبل المختصين بالوزارة وسوف يمارسون أعمالهم الشرطية في جميع أقسام الوزارة كلا حسب مكان التحاقه بالقسم أو الإدارة، كما أن هذه المجموعة لها جميع سلطات واختصاصات رجال الأمن المذكورة في القانون كسائر أعضاء قوات الأمن العام لديهم واجبات في الحفاظ على النظام والأمن العام، حيث يتمتعون بصفة الضبطية القضائية كونهم من مأموري الضبط القضائي المعنيين بتقصي الجرائم والبحث عن مرتكبيها وجمع الاستدلالات التي تلزم للتحقيق والتصرف في الدعاوى وذلك بعد انتهاء فترة برنامج تدريبهم وسوف يعاونون زملائهم في العمل الشرطي.

• علاوة على ما تقدم سيكون من بين مهام هذه المجموعة تعزيز الشراكة المجتمعية داخل المجتمع لتؤثر إيجابياً في خفض معدل الجريمة وتعزيز الثقة بين أجهزة الأمن وأفراد المجتمع ونشر الثقافة الأمنية بين المجتمع وتكريسها لخدمة واستقرار المجتمع وتحصينه من مخاطر الجهل المؤدي للجريمة، وذلك من خلال تعزيز مبدأ الشراكة المجتمعية الفعلية بين أجهزة الشرطة والمجتمع والتواصل والمشاركة مع جميع فئات

المجتمع للتعرف عن قرب للاحتياجات الأمنية والوصول لجهود موحدة في سبيل تنمية الحس الأمني للوقاية من الجريمة ومكافحتها.

(و) تدريب الجهاز القضائي وأعضاء النيابة العامة على ضرورة أن تكون وظائفهم عاملاً مساهماً في منع التعذيب وسوء المعاملة واستئصالهما.

تم بالفعل البدء في تنفيذ التوصية وتتواصل عملية التدريب وزيادة القدرات باستمرار طوال العام.

• استكمالاً للجهود التي بدأتها المملكة في مجال دعم وتطوير السلطة القضائية، لا زالت حكومة المملكة تولي هذا الموضوع اهتمام خاص حيث تلقى ما يزيد على نصف أعضاء السلطة القضائية خلال العامين الماضيين تدريب مكثف في الموضوعات ذات الأهمية الخاصة لاسيما حماية حقوق الإنسان في الإجراءات الجنائية، والمعايير الدولية والإقليمية للعدالة الجنائية وحقوق الإنسان. هذا وقد أجرت وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء بالاشتراك مع جهات دولية مرموقة، مثل مؤسسة سلين بالمملكة المتحدة ومركز بنجهام لحكم القانون ومفتشية السجون بالمملكة المتحدة، مجموعة من الاتصالات التي تهدف إلى تطوير وتعزيز قدرات القضاة وأعضاء النيابة العامة في مجال حماية الحقوق الأساسية للأفراد في الإجراءات الجنائية. كذلك تقدم المدرسة الوطنية للحكومة الدولية خبيراً مقيماً مختصاً بإدارة الحالات.

• جاري حالياً النظر في آلية العمل بمعهد الدراسات القضائية والقانونية بهدف تطوير المعهد والمناهج التدريبية التي يقدمها لأعضاء السلطة القضائية والمحامين الجدد.

• وقعت الحكومة في مارس ٢٠١٢ اتفاقية تعاون مع المعهد الدولي للدراسات العليا

في العلوم الجنائية في إيطاليا تهدف إلى تقديم المساعدة الفنية للسادة أعضاء السلطة القضائية من خلال مجموعة من الدورات التدريبية في مجالات حماية حقوق الإنسان، الآليات الدولية والاقليمية المعنية بالعدالة الجنائية وحقوق الإنسان واستقلال السلطة القضائية. كما تضمنت الاتفاقية القيام بمجموعة من الزيارات الميدانية للأجهزة القضائية الدولية العاملة في مجال حماية حقوق الإنسان في إيطاليا وسويسرا وفرنسا وألمانيا والنمسا.

- ونفذاً للاتفاقية، تم تنفيذ أربع دورات تدريبية بالاتفاق مع المعهد في سيراكوزا، إيطاليا حيث عقدت الأولى خلال الفترة من ١ - ٢١ مايو ٢٠١٢ بينما عقدت الثانية خلال الفترة من ٢٨ يونيو - ١٨ يولييه ٢٠١٢، وعقدت الثالثة خلال الفترة من ٣ - ٢٣ أكتوبر ٢٠١٢، وأخيراً عقدت الرابعة خلال الفترة من ٢٢ سبتمبر - ١٤ أكتوبر الماضي. هذا وقد شارك في الدورات الأربعة ثمانون قاضياً وعضو بالنيابة العامة حيث تلقوا جميعاً تدريباً نظرياً مكثف بمقر المعهد لمدة عشرة أيام التقوا خلالها مع نخبة من الخبراء العرب والدوليين في مجالات حقوق الإنسان والعدالة الجنائية والقانون الانساني الدولي والقانون الجنائي الدولي، كما قاموا بزيارة عدد من أجهزة إنفاذ القانون في جنوب إيطاليا ثم قاموا بجولة ميدانية في مجموعة من العواصم الأوروبية بهدف زيارة المؤسسات القضائية الوطنية والدولية والالتقاء مع نظرائهم ومن بينها رئاسة النيابة العامة والمحكمة العليا وإدارة البحث والأدلة الجنائية في روما، إيطاليا؛ ومفوضية الأمم المتحدة العليا لحقوق الإنسان واللجنة الدولية للصليب الأحمر في جنيف، سويسرا؛ والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ومجلس أوروبا في ستراسبورج ومحكمة استئناف كولمار في فرنسا؛ ورئاسة النيابة العامة في برلين، والمحكمة الدستورية والمحكمة العليا في ولاية برلين؛ والمقر الرئيس لمكتب الأمم

المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة في فيينا، النمسا.

- من ناحية أخرى، وفي سبيل الارتقاء بمنظومة التفتيش القضائي لضمان فعالية وكفاءة منظومة القضاء، شارك مدير التفتيش القضائي وقاضية في ورشة عمل عقدت في مقر محاكم دبي يومي ١٨ و ١٩ سبتمبر ٢٠١٢ تحت رعاية محاكم دبي وبالتنسيق مع المكتب الإقليمي للأمم المتحدة في أبو ظبي حيث دارت المناقشات حول تطوير النظام القضائي في مملكة البحرين. كما شارك وفد من السلطة القضائية في ورشة عمل ثانية عُقدت حول نفس الموضوع في القاهرة في نوفمبر ٢٠١٢ بالتعاون مع إدارة التفتيش القضائي، وتلا ذلك زيارة لمدير التفتيش القضائي لمملكة البحرين حيث عقدت مائدة مستديرة مع السادة القضاء أعضاء إدارة التفتيش القضائي بالمملكة استمرت يومين.

- علاوة على ما تقدم، يبدي المجلس الأعلى للقضاء اهتماماً شديداً برفع كفاءة وقدرات القضاة في شتى مجالات العلوم الجنائية المُستحدثة ويتم إيفاد قضاة وأعضاء من النيابة العامة بصفة مُستمرة للمشاركة في الدورات التدريبية في الخارج حيث شارك عدد كبير من القضاة وأعضاء النيابة العامة خلال الأشهر الست الماضية في العديد من المؤتمرات والندوات التي عقدت في المملكة المتحدة، دولة قطر، مملكة تايلند، المملكة العربية السعودية، الامارات العربية المتحدة، جمهورية مصر العربية.

- أما عن منظومة التدريب داخل المملكة، وبالإضافة إلى ما ينظمه معهد الدراسات القضائية والقانونية من دوراتٍ تدريبيةٍ منتظمة، فلقد استضافت النيابة العامة خلال الأشهر العام الماضي مجموعة كبيرة من الخبراء الدوليين من جمهورية ألمانيا الاتحادية والمملكة المغربية وجمهورية مصر العربية حيث التقوا بأعضاء النيابة

العامة والقضاة في سلسلة من ورش العمل الموسعة والتي تناولت موضوعات حماية الحقوق الأساسية للأفراد والمعايير الوطنية والدولية في العدالة الجنائية.

- من ناحية أخرى تستضيف وزارة العدل لعدة سنوات الآن فريق من خبراء دوليين تابع لمبادرة دعم سيادة القانون بنقابة المحامين الأمريكيين ABA حيث خصصت الوزارة لهم مقر دائم داخل الوزارة وتتعاون معهم بشكل يومي ومستمر في العديد من المسائل القانونية والقضائية. واستمراراً للتعاون المثمر والفعال مع المبادرة، قدم فريق الخبراء دراسة تتضمن تقييم القدرة المؤسسية واستقلال القضاء في البحرين بشكل أكبر، كما تضمن التقرير توصيات هامة لزيادة قدرة النظام القضائي في المملكة.
- كما قدمت أيضاً المبادرة فريق من الخبراء القانونيين يتكون من عضوين قاما بتقييم الإجراءات المتخذة من قبل السلطة القضائية في مجال الرقابة على أماكن الاحتجاز حيث قدما تقرير تضمن توصيات بهدف تطوير دور الوحدة الخاصة بالتحقيقات في النيابة العامة في هذا المجال. وجاري حالياً الاتفاق حول أوجه المساعدة التي ستقدمها المبادرة في تدريب القضاة والنيابة العامة في مجال تفتيش أماكن الاحتجاز بالإضافة إلى وحدة التحقيقات الخاصة.
- وفي مجال العمل على زيادة قدرات محامي الدفاع، تقوم المبادرة حالياً بالعمل مع معهد الدراسات القضائية والقانونية على إعداد برامج تدريبية لمحامي الدفاع في موضوع حماية حقوق المتهم، والمهارات اللازمة لضمان هذه الحقوق. وستقوم المبادرة بالمساعدة في تطبيق هذه المناهج من خلال ندوات تدريبية مقدمة من محامين جنائيين دوليين، ولهذا الغرض عقد الشهر الماضي خبير من المملكة المتحدة سلسلة من اللقاءات مع الجهات المعنية للحصول على معلومات في مجال الدفاع عن حقوق المتهمين.

- وفي مجال دعم وتطوير معهد الدراسات القضائية والقانونية، تقوم المبادرة حالياً بتقديم الدعم في مجال وضع برامج تدريبية تتناول أفضل الممارسات الدولية والمحلية للقضاة وأعضاء النيابة العامة كل على حدة، وتركز هذه البرامج على أسس المحاكمة العادلة ودور أعضاء النيابة العامة والقضاة في حماية حقوق المتهم. وسيكون هذا البرنامج إلزامياً ومستمر لكل مرشحي القضاء والنيابة العامة بالإضافة إلى جميع القضاة وأعضاء النيابة العامة. كما ستقوم المبادرة بالمساعدة في توفير خبراء دوليين لتقديم هذه الدورات بالإضافة إلى الخبرات المحلية. وخلال مايو ٢٠١٣، حضر النائب العام السابق لنيو ساوث ويلز في استراليا لعقد سلسلة من اللقاءات مع الجهات المعنية لتقدير احتياجات النيابة العامة حتى يتمكن من تصميم برامج تدريبية ملائمة. وتعمل المبادرة حالياً على الاستعانة بقاضٍ دولي للحضور إلى المملكة لتصميم البرامج التدريبية للقضاة.
- قامت المبادرة أيضاً برعاية مؤتمر المؤسسات والمعاهد القضائية لدول مجلس التعاون الخليجي والذي عُقد يومي ١٦ و ١٧ سبتمبر ٢٠١٢ حيث تناول موضوعات هامة على رأسها استخدام التكنولوجيات الجديدة، الاستخدام الفعال لتقنيات التدريب، وإدارة موظفي المعهد.
- قامت المبادرة أيضاً بتنظيم مائدة مستديرة منتصف يونيه ٢٠١٣ بالاشتراك مع المجلس الأعلى للقضاء حول دور ومهام المجلس والأمانة العامة للمجلس في ظل تعديلات قانون السلطة القضائية بمنح الاستقلال المالي والإداري للسلطة القضائية حيث شارك في المائدة قضاة وأعضاء من مجالس القضاء في هولندا والمغرب والولايات المتحدة الأمريكية وسلوفينيا والسويد.
- كذلك بدأت الوزارة أيضاً بتنفيذ خطة لتوسعة التدريب القضائي والقانوني في البحرين

من خلال إنشاء مركز جديد يهدف إلى توفير نوعية جيدة من التدريب لجميع المتخصصين البحرينيين العاملين في حقل القضاء والقانون ولهيئات تطبيق القانون الأخرى العاملة في المملكة. ومن المتوقع أن يبدأ تشغيل المركز في مطلع العام ٢٠١٤.

(ز) يتعين وجود تسجيل سمعي ومرئي لكل المقابلات الرسمية مع الأشخاص الموقوفين.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية بالكامل.

- إنفاذاً للتوصية رقم ١٧٢٢ (ز) بشأن ضرورة وجود تسجيل سمعي ومرئي لكل المقابلات الرسمية مع الأشخاص الموقوفين، تم تركيب وتجهيز الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية ومديريات الشرطة والمراكز التابعة لها بغرف التسجيل السمعي والمرئي حيث تم بالفعل تجهيز ٢٦ غرفة للتسجيل السمعي والمرئي، كما تم إنشاء ١٨ غرفة لمقابلات الموقوفين مع المحامين في سرية تامة وجميع هذه الغرف تستخدم حالياً.
- علاوة على ما تقدم، تم تجهيز غرف التسجيل السمعي والمرئي بالأكاديمية الملكية للشرطة لأغراض التدريب والتعليم.

(ح) إلغاء أو تخفيف كل الأحكام الصادرة بالإدانة على الأشخاص المتهمين بجرائم تتعلق بحرية التعبير السياسي والتي لا تتضمن تحريض على العنف، وإسقاط التهم التي لم يتم البت فيها ضدهم.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية بالكامل.

- من أجل التركيز على ضرورة توفير الحماية التامة لحق المواطنين في التعبير، تمت إضافة مادة جديدة (٦٩ مكرر) إلى قانون العقوبات والتي أكدت على أن يكون تفسير القيود الواردة على الحق في حرية التعبير في قانون العقوبات أو في أي قانون آخر في الإطار الضروري اللازم لمجتمع ديمقراطي، وشددت على أنه يُعتبر عذراً مُعفياً من العقاب ممارسة الحق في حرية التعبير في هذا الإطار. وتأكيداً على هذا التوجه، قامت النيابة العامة قبل إقرار تلك التعديلات بإسقاط جميع الاتهامات التي يتداخل معها الحق في إبداء الرأي وممارسة الحرية في التعبير وذلك في ٣٣٤ قضية، الأمر الذي أدى إلى إسقاط كافة تلك الاتهامات عن ٣٣٤ متهماً.
- اشتملت التعديلات أيضاً على وضع قيود على تطبيق المادة ١٦٨ من قانون العقوبات والتي تُنص على المُعاقبة على إذاعة أخبار كاذبة بأن اشترطت وجوب أن يكون الفعل عمدياً، وأن يترتب على ذلك حدوث ضرر بالأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة. كما اشترط التعديل الجديد ضرورة أن يترتب على ذلك وقوع ضرر. أما بخصوص الأضرار بالأمن الوطني فأوجب التعديل ضرورة أن يكون مُرتبطاً بتحريض على العنف، أو من شأنه أن يُحرض على العنف، وعلى أن يكون بينها وبين حدوث ذلك العنف أو احتمالية حدوثه رابط مباشر.
- واتساقاً مع ما سبق، اسقطت النيابة العامة كافة الاتهامات المُتعلقة بحرية التعبير عن الرأي عن أفراد الكادر الطبي أثناء تداول القضية أمام محكمة الاستئناف الجنائية الكبرى، وهو ما أقرته المحكمة في الحُكم الصادر عنها في تلك القضية وأيدتها في ذلك محكمة التمييز.

(ط) تخفيف أحكام الإعدام التي صدرت في قضايا القتل المرتبطة بأحداث فبراير ومارس المُنصرمين إعمالاً لحكم المادة ٦ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بشأن إلغاء عقوبة الإعدام والمخاوف المتعلقة بعدالة المحاكمات التي تقوم بها محكمة السلامة الوطنية.

لم يصدر حتى تاريخه أي حكم نهائي بالإعدام على أي من الحالات الناجمة عن أحداث العام ٢٠١١.

(ي) تعويض عائلات الضحايا المتوفين بما يتلاءم مع جسامه الضرر. وفي هذا الصدد ترحب اللجنة بالمرسوم الملكي رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ بإنشاء صندوق لتعويض المتضررين الصادر بتاريخ ٢٢ سبتمبر ٢٠١١.

(ك) تعويض كل ضحايا التعذيب وسوء المعاملة والحبس الانفرادي. وفي هذا الصدد ترحب اللجنة بالمرسوم الملكي رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ بإنشاء الصندوق لتعويض المتضررين الصادر بتاريخ ٢٢ سبتمبر ٢٠١١.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية وتم التعويض عن جميع حالات الوفاة، وبدأت وزارة العدل في تعويض حالات الإصابات.

• في إطار من المصالحة الوطنية وانفاذاً للتوصية ١٧٢٥(ب)، وكذلك التوصية رقم ١٧٢٢ (ي، ك)، وحرصاً من الحكومة على إيجاد بدائل لتسوية أوضاع المتضررين بأسرع إجراءات ممكنة، فقد تم تبني مبادرة التسوية المدنية بناء على اقتراح اللجنة الوطنية التي تم تشكيلها لمتابعة تنفيذ التوصيات، وذلك دونما إخلالٍ بحق من لا يقبل من المتضررين بالتسوية المطروحة من اللجوء إلى القضاء المدني، وبما لا يؤثر اطلاقاً على أية مساءلة جنائية.

- وفي ضوء ذلك اتخذت حكومة مملكة البحرين عدة إجراءات فاعلة حيث باشرت وزارة العدل في ضوء قرار مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٤ مارس ٢٠١٢ بتكليف الوزارة بالبدء في اجراءات التسوية المدنية لتعويض متضرري الأحداث التي شهدتها المملكة خلال شهري فبراير ومارس من عام ٢٠١١ باستقبال طلبات التسوية المدنية اعتبارا من ١٨ مارس ٢٠١٢، حيث تلقى المكتب المذكور ما مجموعه ٤٨ طلب للتعويض عن حالات الوفاة، إضافة إلى ٤٢١ طلب للتعويض عن حالات الإصابة.

- تدارست اللجنة المختصة بوزارة العدل طلبات التعويض عن حالات الوفاة والإصابة. وياشر مكتب التسوية المدنية التعويض لعدد ٣٩ حالة منها الـ(٣٥) حالة الواردة بتقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، إضافة إلى أربع حالات أخرى من خارج التقرير ارتأت اللجنة تعويضها، حيث اعتمدت الميزانية المقررة للتعويض على مرحلتين بما مجموعه في المرحلتين (مليونان وثلاثمائة وأربعون ألف دينار) أي ما يزيد على ستة ملايين ومائتي ألف دولار لجميع الحالات التي أقرت اللجنة تعويضهم، وصرفت المبالغ لمستحقيها ممن قبلوا بالتسوية المدنية بالكامل.

- أما فيما يتعلق بحالات الإصابة فلقد باشرت اللجنة النظر في الطلبات المقدمة لمكتب التسوية المدنية والبالغة في مجموعها ٤٢١ طلبا للتعويض ادعى أصحابها أنها مرتبطة بالأحداث، وقامت اللجنة بدراسة تلك الطلبات بهدف تحديد أحقيتها في طلب التعويض وتم حصر ما مجموعه ١٩٣ حالة كمرحلة أولى، حيث قامت اللجنة بإرسالها للطب الشرعي لفحصها لبيان نسبة الإصابة وما إذا كانت مرتبطة ومنتزمنة مع التاريخ المدعى بوقوعها فيه ولبيان نسبة العجز المتخلفة عن الإصابة أن وجدت،

وأخذاً بالإجراءات المتبعة أمام محاكم البحرين فيما يتعلق بمثل هذه الحالات وذلك
بغية تقدير قيمة التسوية المدنية المستحقة لكل حالة.

• وحيث أن لجنة الطب الشرعي وبعد أن باشرت المأمورية الموكله إليها أوردت تقريراً
طبياً منفصلاً عن كل حالة قامت بفحصها وقد انتهت اللجنة إلى ما يلي:

١- عدد ٣٨ حالة تخلف لديها عجز دائم نسبته ١%

٢- عدد ١٦ حالة تخلف لديها عجز دائم نسبته ٢%

٣- عدد ١٢ حالة تخلف لديها عجز دائم نسبته ٣%

٤- عدد ١٣ حالة تخلف لديها عجز دائم نسبته ٥%

٥- عدد ٣ حالات تخلف لديها عجز دائم نسبته ٦%

٦- عدد ٣ حالات تخلف لديها عجز دائم نسبته ٧%

٧- عدد حالة واحدة تخلف لديها عجز دائم نسبته ٩%

٨- عدد ١٧ حالة تخلف لديها عجز دائم نسبته ١٠%

٩- عدد حالة واحدة تخلف لديها عجز دائم نسبته ١٣%

١٠- عدد ١٤ حالة تخلف لديها عجز دائم نسبته ١٥%

١١- عدد ١٠ حالات تخلف لديها عجز دائم نسبته ٢٠%

١٢- عدد ٥ حالات تخلف لديها عجز دائم نسبته ٢٥%

١٣- عدد حالة واحدة تخلف لديها عجز دائم نسبته ٢٨%

١٤- عدد ٣ حالات تخلف لديها عجز دائم نسبته ٣٠%

- ١٥- عدد ١١ حالة تخلف لديها عجز دائم نسبته ٣٥%
- ١٦- عدد حالتين تخلف لديها عجز دائم نسبته ٤٠%
- ١٧- عدد حالتين تخلف لديها عجز دائم نسبته ٤٥%
- ١٨- عدد حالة واحدة تخلف لديها عجز دائم نسبته ٤٨%
- ١٩- عدد حالتين تخلف لديها عجز دائم نسبته ٦٠%
- ٢٠- عدد حالة واحدة تخلف لديها عجز دائم نسبته ٩٠%
- ٢١- عدد حالة واحدة تخلف لديها عجز دائم نسبته ١٠٠%
- ٢٢- عدد ٣٦ حالة لم يتخلف لديها أي عجز دائم.

- جاري حالياً الانتهاء من تقدير قيمة التسوية المدنية لكل حالة على حدة في ضوء نسب العجز المشار إليها أعلاه تبعاً لتقديرات المحاكم في هذا الخصوص وعرضها على المصابين لتوفير الاعتمادات المالية اللازمة للمرحلة الأولى من التسوية المدنية المتعلقة بالإصابات الجسدية.

١٧٢٣. وتقدم اللجنة التوصيات التالية فيما يتعلق بإنهاء خدمات الموظفين في

القطاعين العام والخاص، وفصل الطلاب وإنهاء بعثاتهم الدراسية:

(أ) اتخاذ ما يلزم نحو ضمان ألا يكون من بين الموظفين المفصولين حالياً من صدر قرار فصله بسبب ممارسته حقه في حرية التعبير وحق إبداء الرأي والتجمع وتكوين جمعيات.

(ب) استخدام الحكومة كل صلاحياتها لضمان عدم معاملة الشركات الخاصة وأصحاب العمل الآخرين الذين قاموا بفصل موظفين لعدم حضورهم للعمل في وقت المظاهرات بطريقة أقل مما عاملت به الحكومة موظفيها في الخدمة المدنية.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية بالكامل.

- في ضوء التوصية رقم ١٧٢٣ (أ و ب)، ووفقاً للتوجيهات السامية لحضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة عاهل البلاد المفدى، بإعادة جميع المفصولين إلى أعمالهم السابقة ممن لم تثبت في حقهم أية أحكام جنائية أو تكون لهم قضايا منظورة أمام النيابة العامة أو المحاكم، ودعوة جلالته لإشاعة روح المحبة والتسامح وتكريس مبادئ حفظ حقوق ومصالح العمال جميعاً في دولة القانون والمؤسسات، فقد نجحت مملكة البحرين في حل هذا الملف على نحو واضح ومشهود، حيث تم إعادة الغالبية العظمى من المفصولين إلى أعمالهم في مختلف القطاعات والشركات.
- وقد ساهم في ذلك أطراف الإنتاج الثلاثة من ممثلين للعمال، وأصحاب العمل، ومختلف الجهات ذات العلاقة، في سبيل تنفيذ التوجيهات السامية وما تم الاتفاق عليه مع منظمة العمل الدولية، وخاصة بنود الاتفاقية الثلاثية الموقعة في ١١ مارس ٢٠١٢ في مملكة البحرين.

- وقد نجحت الجهود المشتركة مؤخراً في تقليص هذه الحالات إلى أدنى مستوى ممكن من خلال التوصل إلى الحلول التوافقية، حيث نجد غالبية الجهات اليوم قد تمكنت من تحقيق الإدماج الكامل بنسبة ١٠٠% لعمالها العائدين.
- أما بشأن نسبة الإنجاز في ملف المفصولين، فقد رصدت بعثة منظمة العمل الدولية التي زارت المملكة في مطلع شهر أكتوبر ٢٠١٢، وبمشاركة وموافقة كافة الأطراف المعنية، إن النسبة في حينه قد وصلت إلى ٩٢%. وأنه بعد تسوية العديد من الحالات العالقة والمختلف عليها، فقد ارتفعت نسبة الإنجاز في الوقت الحاضر إلى أكثر من ٩٨,٦٨%.
- بالنسبة للشركات الكبرى والتي كانت مجموع حالات الفصل فيها قد بلغ ١٧٦٥ حالة فقد وصلت نسبة الإنجاز في عودة المفصولين إلى ١٠٠% في جميع المنشآت باستثناء شركتين. كما بقيت بعض الحالات الفردية وعددها ١٢ حالة تفضل إدارات الشركات لأسباب إدارية وقانونية حسمها عن طريق القضاء.
- بشأن عدد ٤٥ حالة المتبقية لدى إحدى الشركات الكبرى بسبب عدم التوافق حول الوظائف المعروضة عليهم فقد عاد بعضهم للعمل مؤخراً. وتم تعيين جهة استشارية محايدة للنظر والبت في مدى الاختلاف بين الوظائف المعروضة والوظائف السابقة التي كان يشغلها المفصولون، وقد وافقت الشركة على الالتزام بتوصية الجهة الاستشارية، وتأمل الوزارة ان يسهم ذلك في إنهاء هذا الموضوع.
- بشأن المفصولين من الشركات المتوسطة والصغيرة، وهي مملوكة بالكامل للقطاع الخاص، فإنه وبالرغم من أن بعض المنشآت قد أغلقت بسبب ظروفها المالية أو قامت بتقليص بعض أعمالها أو قامت بتوظيف بدائل للعمال الذين تغيّبوا عن العمل فلم تتمكن من إعادة من تم فصلهم، فقد استطاعت وزارة العمل وبالتعاون مع الأطراف

المعنية حتى الآن من حل ومعالجة ملفات عدد ٥٠٠ حالة من أصل ٦٤٠ حالة
بعودتهم إلى أعمالهم السابقة أو توظيفهم في وظائف مناسبة. وبخصوص الحالات
المتبقية الـ ١٤٠ فإن أوضاعها الحالية كالتالي:

(جدول يوضح تفاصيل الحالات المتبقية)

العدد	الحالة
٩	عمال بعقود مؤقتة لا يرغبون في العودة إلى أعمالهم ويطالبون بتعويض مالي فقط وجاري تسوية أمورهم
١١	عمال حصلوا على سجلات ويزاولون نشاطهم التجاري تحت مسمى أصحاب أعمال
٢٦	عمال ليس لفصلهم علاقة بالأحداث بحسب رأي اللجنة القانونية المختصة وتنتظر قضاياهم حسب الإجراءات الاعتيادية
٩٤	حالات تحت المتابعة من قبل وزارة العمل لترشيحهم وتوظيفهم في منشآت أخرى بحسب رغباتهم وموافقتهم
١٤٠	المجموع

- ويظهر من استعراض الحالات الواقعية المتقدم بيانها حول الحالات العالقة أو المتبقية ضمن ملف المفصولين، أنه قد تم بفضل التوجيهات السامية وجهود الحكومة، وتعاون جميع الجهات المعنية تسوية هذا الملف. وستستمر جهود الحكومة لمعالجة أية قضايا فردية لم تتم تسويتها حتى الآن، أخذاً بعين الاعتبار تحلي العمال وأصحاب العمل بمزيد من المرونة والتعاون لتسوية مثل هذه القضايا العالقة. وفي

حال عدم التوصل إلى ذلك فإنه يمكن للطرفين اللجوء إلى القضاء لتسوية الأمور والقضايا المختلف عليها والتي لم يتم حلها بالطرق الودية التوافقية.

(ج) إعادة كل الطلاب المفصولين الذين لم يتم اتهامهم جنائياً بارتكاب عمل من أعمال العنف إلى وضعهم السابق، مع ضرورة إيجاد آلية تسمح للطلاب الذين فصلوا لأسباب مشروعة أن يتقدموا بطلب لإعادتهم إلى الجامعة بعد انقضاء فترة معقولة، واعتماد معايير واضحة وعادلة للإجراءات التأديبية ضد الطلاب وضمان أن تطبق هذه المعايير بطريقة منصفة ومحايدة.

تم بالفعل تنفيذ هذه التوصية بالكامل.

• هذه التوصية لقيت اهتمام بالغ من جلالة الملك حفظه الله قبل صدور تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق حيث أمر جلالتة بإعادة كافة أبناءه الطلاب إلى المؤسسات التعليمية. ونفاذاً لتلك التعليمات السامية، تم إعادة ما يزيد على ٨٠% منهم إلى المدارس والجامعات قبل صدور تقرير اللجنة في نوفمبر ٢٠١١، ثم اعيد الباقون جميعاً دون انتظار لنتائج التحقيقات أو المحاكمات التي تجري لبعضهم على سندٍ من ارتكابهم جرائم جنائية.

(د) متابعة بيان جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة بشأن قيام الحكومة بإعادة بناء بعض المنشآت الدينية وفقاً للنظم الإدارية على نفقة الدولة.

تم بالفعل البدء في تنفيذ التوصية ومازالت أعمال التشييد مستمرة في كافة المواقع وفقاً للجداول المرفقة.

• في ضوء التوجيهات الملكية السامية، واستكمالاً لجهود متابعة العمل بشأن دور العبادة، وبالتنسيق مع جميع الجهات ذات العلاقة وكذا إدارة الأوقاف الجعفرية،

وفي إطار الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة والتوصية الواردة بتقرير لجنة تقصي الحقائق الذي حدد أنه هناك خمسة مواقع كان تخصيصها صحيحاً، فقد تم بناء خمسة المواقع المذكورة، كما بدأ العمل على إنهاء إجراءات تصحيح وضعية المواقع غير المرخصة والمخالفة التي كانت تستخدم كمساجد ودور للعبادة الوارد ذكرها في تقرير (لجنة تقصي الحقائق).

- اشتملت المرحلة الأخيرة من العمل على تعديل وضعية بعض المساجد المتداخلة مع الملكيات الخاصة والعامة وذلك من خلال تخصيص خمسة مواقع لمساجد واقعة في مناطق تولي وسترة وسند ونويدرات، وتتداخل ضمن ملكيات خاصة، كما تم تخصيص أربعة مساجد بديلة عن المواقع التسعة الواقعة في منطقة نويدرات وهورة سند وتقع على مسافات قريبة من بعضها بعضاً، كما تم تعديل وضعية مسجد أمير محمد البريغي الواقع في حرم الطريق لشارع خليفة بن سلمان الرئيسي بمنطقة سلماباد ومسجد عين رستان في عالي بما يلائم المخطط العمراني المعتمد للمنطقة.

- على الرغم من أن تقرير لجنة تقصي الحقائق قد خلص في الفقرة ١٣٢٩ إلى أن " قامت اللجنة بمعاينة ثلاثين مكان عبادة واتضح لها أن خمسة منها فقد صدرت في شأنها أوامر ملكية وتراخيص بناء، وأن أماكن العبادة الأخرى جميعها مخالفة للمرسوم الملكي رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٢ " فإنه في ضوء التوصية رقم ١٧٢٣ (٢) والتي خلصت إلى "متابعة بيان جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة بشأن قيام الحكومة بإعادة بناء بعض المنشآت الدينية وفقاً للنظم الإدارية على نفقة الدولة" وحرصاً من الحكومة على الإسراع في تنفيذ التوجيهات الملكية السامية فقد قامت باعتماد وتخصيص ميزانية إجمالية قدرها ٣،٠٠٤،٧١٥ دينار (ثلاثة

مليون وأربعة آلاف وسبعمائة وخمسة عشرة دينار) بما يعادل ٧،٩٤٨،٩٨٠ دولار (سبعة مليون وتسعمائة وثمانية وأربعون ألف وتسعمائة وثمانون دولار) لبناء دور عبادة بشكل قانوني بعد تصحيح أوضاعها على أن يكون تاريخ الإنجاز النهائي لجميع المشاريع بشهر ديسمبر ٢٠١٤م بدلا ٢٠١٨م ، وذلك حسب التفصيل بالجدول التالي :

قائمة المواقع الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق				
رقم	اسم المسجد	المنطقة	وضعية الموقع حسب التقرير	الإجراء المعتمد
١	مسجد الإمام علي	مدينة زايد	صحيح	تم بناؤه
٢	مسجد أم البنين	مدينة حمد	صحيح	تم بناؤه
٣	مسجد الإمام علي	صدد	صحيح	تم بناؤه
٤	مسجد الإمام الهادي	النويدرات/هورة سند	مخالف	تم بناؤه
٥	مسجد الإمام الباقر	النويدرات/هورة سند	مخالف	تم بناؤه
٦	مسجد الإمام الحسين	سلماباد	مخالف	تم بناؤه
٧	مسجد سلمان الفارسي	النويدرات/هورة سند	مخالف	تم بناؤه

تم بناؤه	مخالف	النويدرات/هورة سند	مسجد الإمام الصادق	٨
تم بناؤه	مخالف	النويدرات/هورة سند	مسجد الشيخ يوسف	٩
تم بناؤه	مخالف	النويدرات/هورة سند	مسجد الإمام الجواد	١٠

قائمة المواقع الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المُستقلة لتقصي الحقائق

(المشاريع التي دخلت إجراءاتها حيز التنفيذ)

رقم	اسم المسجد	المنطقة	وضعية الموقع حسب التقرير	الإجراء المعتمد
١	مسجد الرسول الأعظم	مدينة حمد	مخالف	قيد الإنشاء
٢	مسجد الإمام الهادي	مدينة حمد	صحيح	قيد الإنشاء
٣	مسجد الإمام الصادق	سلماباد	مخالف	قيد الإنشاء
٤	مسجد الإمام الجواد	مدينة حمد	مخالف	قيد الإنشاء
٥	مسجد البقيع	مدينة حمد	مخالف	قيد الإنشاء
٦	مسجد الإمام السجاد	مدينة حمد	مخالف	قيد الإنشاء

٧	مسجد أبو طالب	مدينة حمد	مخالف	قيد الإنشاء
---	---------------	-----------	-------	-------------

قائمة المواقع الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق
(مجلس المناقصات)

رقم	اسم المسجد	المنطقة	وضعية الموقع حسب التقرير	الإجراء المعتمد
١	مسجد فاطمة الزهراء	مدينة زايد	صحيح	مجلس المناقصات
٢	مسجد العابد	سنزة	مخالف	مجلس المناقصات
٣	مسجد الكويكبات	الكورة	مخالف	مجلس المناقصات
٤	مسجد عين رستان	شارع الشيخ زايد/عالي	مخالف	مجلس المناقصات
٥	مسجد فدك الزهراء	مدينة حمد	مخالف	مجلس المناقصات
٦	مسجد سلمان المحمدي	مدينة حمد	مخالف	مجلس المناقصات
٧	مسجد الدويرة	النويدرات/هورة سند	مخالف	مجلس المناقصات

مجلس المناقصات	مخالف	النويدرات/هورة سند	مسجد مؤمن	٨
مجلس المناقصات	مخالف	مقابة	مسجد الوطنية	٩
مجلس المناقصات	مخالف	مدينة حمد	مسجد الإمام العسكري	١٠
مجلس المناقصات	مخالف	عالي	مسجد محمد البريغي	١١

قائمة المواقع الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المُستقلة لتقصي الحقائق

(المكلف بالتنفيذ الأوقاف الجعفرية)

رقم	اسم المسجد	المنطقة	وضعية الموقع حسب التقرير	الإجراء المعتمد
١	مسجد الوطنية (مزار)	الماحوز	مخالف	الأوقاف الجعفرية

قائمة المواقع الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق				
(جاري العمل على تعديل وضعيته)				
رقم	اسم المسجد	المنطقة	وضعية الموقع حسب التقرير	الإجراء المعتمد
١	مسجد أبو ذر الغفاري	النويدرات/هورة سند	مخالف	جاري تعديل وضعيته

١٧٢٤. تقدم اللجنة التوصيات التالية فيما يتعلق بقضايا التحريض الإعلامي:

(أ) النظر في تخفيف الرقابة على وسائل الإعلام والسماح للمعارضة باستخدام أكبر للثبث التلفزيوني والإذاعي والإعلام المقروء. إن استمرار رفض منح صوت مسموع بصورة كافية لمجموعات المعارضة في الإعلام الوطني يحمل في طياته مخاطر تقود إلى زيادة الاستقطاب والانقسام السياسي والإثني (العراقي).

(ب) وضع معايير مهنية للإعلام والأشكال الأخرى للمطبوعات تتضمن مدونة سلوك وآلية للتنفيذ بهدف المحافظة على المعايير المهنية والأخلاقية حتى يمكن تجنب إثارة الكراهية والعنف وعدم التسامح، دون الإخلال بالحقوق المحمية دولياً لحرية التعبير.

تم بالفعل البدء في تنفيذ التوصية وجرى الاستعانة بالعديد من المنظمات والمؤسسات الدولية لتقديم المساعدة الفنية في هذا المجال.

- عملت حكومة مملكة البحرين منذ صدور تقرير اللجنة على إعداد مشروع قانون جديد للاتصال والإعلام، ويستند المشروع في ديباجته صراحة، وبعد الدستور مباشرة، إلى

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ وخاصة المادة (١٩) منه، وإلى القانون رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٦ بالموافقة على انضمام مملكة البحرين إلى العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، بما يؤكد عن حرص المشرع على استلهام القيم الإنسانية المشتركة في تنظيمه لحرية الرأي والتعبير بمختلف وجوهها.

• وإذ أصبح النموذج السائد في العالم هو "الحق في الاتصال" بعدما كان في سبعينيات القرن الماضي "الحق في الإعلام، فقد اقترن مصطلح "الإعلام" سابقاً بمفهوم تقليدي يدعم فكرة وصاية الدولة على هذا القطاع، في حين أن مصطلح "الاتصال" يدعم فلسفة توسيع الحريات وخروج الإعلام عن الوصاية التقليدية للدولة ووضعه تحت مظلة الهيئات النازمة المستقلة.

• ولهذا، فقد صدر المرسوم السامي رقم (47) لسنة ٢٠١٣ بإنشاء "الهيئة العليا للإعلام والاتصال"، كهيئة مستقلة، تباشر مهامها بكل حرية وحيادية، وتقوم بمتابعة شئون الإعلام والاتصال بكافة صورها المكتوبة والمسموعة والمرئية والالكترونية، وتعمل على ضمان حرية الرأي والتعبير والالتزام بالقانون، في ضوء استقلالية وحيادية جميع وسائل الإعلام والاتصال والالتزام بالموضوعية والتعددية في الآراء والأفكار.

• كما منح المرسوم الهيئة العليا الصلاحيات الإشرافية والرقابية الضامنة لالتزام وسائل الإعلام بالحيادية والموضوعية وتطبيق القواعد الأخلاقية المتعلقة بالمحتوى الإعلامي، والإشراف على الأنشطة المهنية للصحفيين والإعلاميين، بما يحقق الالتزام بالمبدأ الدستوري في حرية التعبير عن الرأي. وذلك تماشياً مع النموذج الفرنسي في هذا المجال (المجلس الأعلى للإعلام المرئي والمسموع). وكذلك النموذج المغربي (الهيئة العليا للإعلام المرئي والمسموع) ومشروع المجلس الوطني للصحافة (مشروع

يناقش حالياً من قبل الحكومة المغربية) وكذلك مشروع هيئة تنظيم الصحافة في بريطانيا (يناقش حالياً من قبل الحكومة البريطانية).

- وتختص الهيئة العليا بسلطة إصدار القرارات اللازمة لتنظيم ممارسة النشاط الإعلامي في مختلف فروعها ومن شتى جوانبه، كما اقتضى المرسوم أن تقوم الهيئة بإقرار نظم وقواعد محدّدة لإدارة المؤسسات الصحفية والإعلامية، بما يحقق المصلحة العليا للوطن ويحمي الأمن القومي ويحافظ على وحدة المجتمع وسلامته واستقراره.
- وتقوم الهيئة بتلقي الشكاوى المتعلقة بالمحتوى الإعلامي والعمل على التوفيق بين الأطراف ذات العلاقة بشأنها، وتعمل على ضمان التزام وسائل الإعلام والاتصال بالاتفاقيات والمواثيق الدولية المتعلقة بتعزيز دور المرأة في المجتمع وحماية حقوق الطفل.

- كما نصّت المادة الثانية من مشروع القانون على أن لكل شخص حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غيرهما وفقاً للشروط والأوضاع المبينة في القانون وذلك دون المساس بأسس العقيدة الإسلامية ووحدة الشعب وبما لا يثير الفرقة أو الطائفية.

- ويورد مشروع القانون نصوصاً مفصلاً لضمان وتأكيد كافة الحقوق والحريات التي تتدرج تحت مبدأ حرية التعبير كحق دستوري أساسي. كما يشتمل على النصوص التي يقتضيها التطبيق السليم لهذا المبدأ في مجال الإعلام والاتصال. بالإضافة لذلك يشتمل على نصوص لحماية الصحافة والصحفيين والإعلاميين. إذ يتضمن المشروع تأكيداً على الحقوق والضمانات والتي من بينها أن تكون حرية الصحافة والطباعة والنشر والإعلام المرئي والمسموع والإلكتروني مكفولة وفقاً للقانون، وبأن حق النقد مكفول قانوناً، وبأن الصحفيين مستقلون لا سلطان عليهم في أداء عملهم

لغير القانون. كما لا يجوز إجبار الصحفي على إفشاء مصادر معلوماته، وله حق الحصول على المعلومات والإحصاءات والأخبار المباح نشرها طبقاً للقانون من مصادرها، كما يكون للصحفي حق نشر ما يتحصل منها، كما حظر مشروع القانون إهانة الصحفي أو التعدي عليه بسبب عمله ويعاقب من يخالف ذلك بالعقوبات المقررة للتعدي على الموظف العام أو المكلف بخدمة عامة وفقاً للمواد المنصوص عليها في قانون العقوبات بحسب الأحوال.

- كما نص المشروع على خضوع العلاقة بين الصحفي والصحيفة لعقد العمل الصحفي بما لا يتعارض مع القواعد الآمرة في قانون العمل في القطاع الأهلي، فضلاً عن النص على عدم جواز فصل الصحفي من عمله إلا بعد إخطار الهيئة العليا للإعلام والاتصال بمبررات الفصل، فإذا استنفذت الهيئة العليا مرحلة التوفيق بين الصحيفة والصحفي دون نجاح، تطبق الأحكام الواردة في قانون العمل في القطاع الأهلي في شأن فصل العامل، إلى جانب أن المشروع قد ضمن للأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة طلب إصدار الصحف وغيرها من وسائل الإعلام ضمن ضوابط اقتضاها.

- (ج) اتخاذ إجراءات مناسبة بما في ذلك الإجراءات التشريعية للحيلولة دون التحريض على العنف والكراهية والطائفية والأشكال الأخرى من التحريض والتي تؤدي إلى خرق حقوق الإنسان المحمية دولياً، بصرف النظر عن عما إذا كان المصدر خاصاً أو عاماً.

تم بالفعل البدء في تنفيذ التوصية وجاري الاستعانة بالعديد من المنظمات والمؤسسات الدولية لتقديم المساعدة الفنية في هذا المجال.

- تولى الحكومة هذه التوصية اهتمام خاص وشديد لما لها من تأثير بالغ الأهمية على حماية المجتمع ومنع أية محاولات لتمزيق بُنيانه، ولذلك تقوم الحكومة برعاية عدة برامج تهدف إلى التشجيع على الخطاب البناء بدلاً عن خطاب التحريض على العنف والكراهية والطائفية
- تقوم الحكومة حالياً بتمويل عدة برامج ومبادرات من أجل نشر ثقافة الحب والأخاء بين كافة أطراف المجتمع، كما تستضيف خبراء من شتى بلدان العالم لإلقاء مُحاضرات تهدف إلى التشجيع على نبذ خطاب التحريض على العنف والكراهية والطائفية
- في ٢٠١٢، أصدر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بياناً أدان فيه العنف والتحريض عليه وأهاب بالعامّة نبذ العنف بكافة أشكاله
- كما تتعاون وزارة العدل مع العديد من الجهات الدولية المرموقة ومن بينها مؤسسة سلين بالمملكة المتحدة ومركز بنجهام لحكم القانون من أجل وضع منهجية تتفق مع المعايير الدولية تهدف إلى نبذ خطاب التحريض على العنف والكراهية والطائفية

١٧٢٥. وتوصي اللجنة بما يلي فيما يتعلق بالفهم الأفضل واحترام حقوق الإنسان بما في ذلك احترام التنوع العرقي:

(أ) وضع برامج تعليمية وتربوية في المراحل الابتدائية والثانوية والجامعية لتشجيع التسامح الديني والسياسي والأشكال الأخرى من التسامح، علاوة على تعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون.

تم بالفعل البدء في تنفيذ هذه التوصية وجاري اتخاذ الخطوات اللازمة.

- إيماناً من الحكومة بأن التعليم هو حجر الزاوية في عملية الإصلاح المجتمعي فإن الحكومة تولي التعليم أهمية خاصة وكبيرة، وجاري حالياً تعزيز دراسة حقوق الإنسان في كافة المراحل وعلى كافة المستويات
- وفي إطار سعى وزارة التربية والتعليم والوزارة إلى تعزيز قيم المواطنة ونشر ثقافة حقوق الإنسان والتسامح والعيش المشترك، جاري تنفيذ الخطة التفصيلية المتعلقة بتعزيز قيم المواطنة ونشر ثقافة حقوق الإنسان والتسامح والعيش المشترك في المدارس، وتحويلها إلى قرارات وبرامج وأنشطة وخدمات، فضلاً عن رصد الميزانية اللازمة للتنفيذ مع خطة زمنية محددة على أن تنتهي بنهاية العام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣.
- تم البدء في تطوير مناهج المواطنة بهدف اشاعة ثقافة السلم الأهلي ونبذ العنف في المدارس الحكومية والخاصة، وذلك بعد عمل دراسات وبحوث للتعرف على الأسباب التي أدت إلى انخراط الشباب في الأعمال المخالفة للقانون.
- وفي المحور الخاص بحقوق الإنسان والتسامح والعيش المشترك، قامت الوزارة، كخطوة أولى، بالتعاون مع خبراء من منظمة اليونسكو بهدف تضمين هذه المبادئ في المناهج الدراسية، وكذا مراجعة ما هو قائم من المناهج والكتب المدرسية المرتبطة بتربية المواطنة وتحديثها بما ينسجم مع التوصية الواردة بهذا الخصوص. ثم بدأت الوزارة في تنفيذ الخطوة الثانية حيث تم توقيع اتفاقية التعاون مع مكتب التربية الدولي بجنيف والمتضمنة العمل على:
 - تدريب المختصين في قطاع المناهج لاستكمال بناء وتطوير مناهج التربية للمواطنة وحقوق الإنسان، تنظيم ورش عمل تدريبية معمقة؛

- التطبيق العملي في مدرستين وسيتم من خلالها تدريب التربويين المختصين تمهيداً للتعميم على كافة المدارس؛
- تنظيم منتدى بإشراف خبراء مكتب التربية الدولي حول وضع الإطار الوطني لتطوير المناهج. يأخذ في الاعتبار التركيز على دمج حقوق الإنسان في المناهج.

- قامت الوزارة باستحداث مناهج دراسية تهدف إلى نشر قيم حقوق الإنسان والتسامح والعيش المشترك، وكذا إعادة النظر في مناهج التربية للمواطنة والمواد الاجتماعية وإصدارها لتكون ملائمة لكل أشكال التسامح ومنفتحة على قيم القبول بالآخر في تنوعه واختلافه الديني والثقافي، وإعداد وتعزيز خبرات وطنية وإقليمية ودولية لتنفيذ التوصية، وتفعيل مجالس الآباء والأمهات.
- وأخيراً، صدر قرار من مجلس التعليم العالي بتعميم منهج حقوق الإنسان الذي تدرسه جامعة البحرين كمقرر إلزامي وتعميمه على الجامعات الخاصة.

(ب) وبصفة عامة، توصي اللجنة حكومة البحرين بضرورة إعداد برنامج للمصالحة الوطنية يتناول مظالم المجموعات التي تعتقد أنها تعاني من الحرمان من المساواة في الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية، بغية أن تعم الفائدة منها على كافة طوائف الشعب البحريني.

تم بالفعل البدء في تنفيذ التوصية وتصميم البرامج اللازمة.

- انطلاقاً من الالتزام برعاية وتعزيز مبدأ المصالحة الوطنية، واستكمالاً لجهود تكريس روح المصالحة، وفي ضوء توصيتي اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق رقمي ١٧٢٤ (أ ، ج) و١٧٢٥(ب)، وتوصيات اللجنة الوطنية، والخطط الموضوعية،

بادرت الحكومة بتنفيذ عدد من البرامج الجديدة التي استهدفت كافة الجوانب السياسية والاجتماعية والحقوقية والاقتصادية، وذلك في إطار الجهد الوطني المبذول الهادف إلى التقليل من الآثار السلبية التي نتجت عن أحداث العام الماضي.

- في هذا الصدد واصلت وزارة التنمية الاجتماعية تنفيذ الخطة الوطنية للمصالحة الاجتماعية والاقتصادية (وحدة وحدة) وبالتنسيق مع وزارات الدولة والجمعيات الأهلية والقطاع الخاص، حيث تعنى بدعم اللحمة الوطنية بين أفراد المجتمع البحريني معتمدة على تعزيز فكرة المواطنة والتعايش السلمي بين الفئات والطوائف البحرينية المتعددة، وهي حملة متعددة المراحل تتضمن فعاليات اجتماعية وثقافية ونفسية، وبرامج تهدف إلى توسيع نطاق المشاركة بين أفراد المجتمع، وقد تم تنفيذ مرحلتين وجاري حالياً تنفيذ المرحلة الثالثة بالشراكة مع مؤسسات الدولة وهيئة شؤون الاعلام ووزارة الصناعة والتجارة وبرنامج تمكين، وعلاوة على ذلك فإن حملة " وحدة وحدة" هي أيضاً بمثابة خطة تنفيذية لتطبيق العديد من الأنشطة المنظمة لمبادرات ذاتية تستهدف نقل رسائل لتشجيع اللحمة الوطنية بين كافة فئات المجتمع . كما تركز الحملة على القيام بتنفيذ أنشطة مختلفة ومتعددة لدعم اللحمة الوطنية بين كافة أطراف المجتمع.

- ومن هذا المنطلق قامت وزارة التنمية الاجتماعية خلال عام ٢٠١٢ م بتخصيص مبلغ ٣٠٠،٠٠٠ دولار إلى ٢٠ منظمة أهلية من خلال صندوق العمل الأهلي (NGO Fund) بهدف عمل برامج تساهم في المصالحة الوطنية وامتداد لحملة (وحدة وحدة).

- وفي هذا الإطار وفي ضوء نتائج وتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، وتأكيداً على المسؤولية الشرعية لرجال الدين، والتزاماً بالمسؤولية الوطنية

- تجاه واجب نبذ كل أشكال العنف وما يترتب على ذلك من أهمية ودور مباشر على صعيد المصالحة وبناء الثقة ودعم الحوار المؤسساتي المثمر، فلقد تبنى المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بيان قدمه عدد من العلماء والدعاة يستنكر العنف والتخريب وتعطيل مصالح الناس بقطع الطرقات والاعتداء على الممتلكات العامة والخاصة، وكذلك كل صور التجاوزات في استعمال القوة أو المعاملة المسيئة أو الماسة بالكرامة الإنسانية وغيرها من صور الاعتداءات المرفوضة شرعاً وعرفاً من أي طرف كان.
- وتفعيلاً لتوجيه المجلس دعت وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف خلال شهر سبتمبر ٢٠١٢ كافة العلماء والدعاة والخطباء إلى المشاركة في التوقيع على إصدار هذا البيان، ولقد لاقى هذه الدعوة إقبالاً وتأييداً واسعاً.
 - وفي هذا الإطار وإدراكاً لأهمية الدور المحوري للشباب، وتنفيذاً للتوصية رقم ١٧٢٥ (ب)، خلال الفترة من نوفمبر ٢٠١٢ إلى ١ اغسطس ٢٠١٣ بتنفيذ مجموعة من الخطط والبرامج وانقسمت كالتالي:

أولاً: مبادرات احتضان ورعاية الشباب المبدع والمساهمة في بناء المجتمع.

مدينة شباب ٢٠٣٠

- تأتي فكره إقامة المدينة الشبابية كمبادرة شبابية غير مسبوقه في المملكة وتهدف المدينة إلى جمع شباب البحرين من مختلف المحافظات تحت سقف واحد مع توفير أفضل ظروف الرعاية لهم وتمكينهم وحشد طاقاتهم وتوجيهها التوجيه السليم وتزويدهم بالمعارف اللازمة التي تنمي المهارات والسمات القيادية لديهم.
- وتضم مراكز المدينة، ومركز إعداد القادة، والمركز العلمي، مركز الفنون، والمركز الإعلامي، مركز تقنية المعلومات. ويشارك في هذا البرنامج ما يقارب ١٦٠٠

شخص من الفئة العمرية ما بين ١٠-٢٥ سنة من مختلف مناطق مملكة البحرين،
وتم تقسيمهم لفئتين الأولى: ١٠-١٤ سنة، والثانية: ١٥-٢٥ سنة، وذلك لأسباب
تربوية وكذلك لاختلاف احتياجات الفئات المشاركة.

جائزة ناصر بن حمد للإبداع الشبابي (النسخة الخليجية)

• إن جائزة ناصر بن حمد للإبداع الشباب ليست مجرد جائزة لدعم المواهب الشابة
في المجالات الثمانية (إنتاج الأفلام، التصوير الفوتوغرافي، التصميم
المعماري، التصميم الجرافيكي، الشعر النبطي، الإبداع العلمي، الإبداع
الموسيقي، الرسم والتشكيل) بل هي أيضاً جاءت كفرصة لإعادة صفوف
المجتمع إلى سابق عهدها حيث أن بعض مجالات الجائزة تتطلب تكوين فرق
عمل متكاملة حسب المهارات والقدرات وليس حسب الانتماءات، هذا وتعتبر
الجائزة - كونها منتشرة في المملكة - وسيلة للتقريب بين الشباب وتبادل الأفكار
وتبادل الآراء مما يسهم بالتالي في تحريك عجلة التنمية المجتمعية والعمل على
تطويرها.

• الهدف الأساسي من هذه الجائزة هو تنمية روح الابتكار والابداع لدى الشباب
في مختلف المجالات العلمية والادبية والفنية، وتوفير المناخ المواتي للشباب
المبدع وإبراز جهودهم الابداعية في مختلف الميادين. كما تهدف هذه الجائزة
إلى تقدير المواهب والكفاءات المتميزة وتقريبها من بعضها وتحرير الفكر المبدع
من القيود وتحقيق تصورات القابلة للتطبيق حرصاً على تشجيع المواهب المتميزة
ودعم عطاؤها في تنمية الوطن وإذكاء روح المنافسة الشريفة بين الشباب.

• ولقد تم تقسيم الفئات العمرية إلى ثلاث فئات ليتسنى للجميع فرصة المشاركة، وهي
كالتالي:

أ. الفئة الأولى (١٤-١٧)

ب. الفئة الثانية (١٨ - ٢٤)

ت. الفئة الثالثة (٢٥ - ٣٠)

دوري خالد بن حمد الأول للمراكز الشبابية

• إن دوري خالد بن حمد للمراكز الشبابية جاء ليصب في مصلحة الشباب من حيث تهيئة الأجواء المثالية لهم حيث يهدف الدوري إلى دعم جيل الشباب من منتسبي المراكز الشبابية المنتشرة في المحافظات الخمس في المملكة، وتشجيعهم على ممارسة الرياضة في أجواء إيجابية وآمنة وتحفيز المراكز الشبابية على دعم القطاع الشبابي إضافة إلى تعميق التواصل الاجتماعي والرياضي بين مرطادي المراكز الشبابية باعتبار أن الدوري واحداً من أهم البرامج التي تهدف إلى تحقيق مبدأ التعارف والتلاقي ومد جسور التعاون بين جميع الشباب في مختلف محافظات المملكة وإتاحة الفرصة لجميع الشباب للعطاء والتميز.

• الهدف الأساسي من هذا البرنامج هو ربط شباب المراكز بعضهم ببعض وتعزيز روح التنافس بينهم، والحرص على التقاء الشباب والتقارب وتوطيد العلاقات فيما بينهم ومد جسور التعاون والتآخي فضلاً عن اكتشاف الطاقات والمواهب الرياضية لمنتسبي المراكز الشبابية مع تعريف الشباب بأهمية الرياضة من خلال بلورة مواهبهم الكروية من خلال دوري سنوي.

١- الاطلاع على رغبات الشباب فيما يتعلق بكرة القدم وغرس مفاهيمها.

• المراكز الشبابية المشاركة في الدوري هي:

أ- مركز شباب الرفاع الشرقي

- ب- مركز شباب الجسرة
- ت- مركز شباب البحير
- ث- مركز شباب المحرق
- ج- جمعية بيوت الشباب البحرينية
- ح- مركز شباب الوسطى
- خ- مركز شباب عراد
- د- مركز شباب مدينة عيسى
- ذ- مركز شباب سافرة
- ر- مركز شباب سلماباد
- ز- مركز شباب الجنوب
- س- مركز شباب البسيتين
- ش- مركز شباب مدينة زايد
- ص- مركز شباب مدينة حمد
- ض- مركز شباب الشاخورة
- ط- مركز شباب الزلاق
- ظ- مركز شباب البسيتين

جائزة خالد بن حمد للمسرح الشبابي

- تهدف هذه الجائزة لدعم جيل الشباب، وتشجيعهم على الإبداع المسرحي وتحفيز الأندية والمراكز الشبابية المنتشرة في المحافظات الخمس في المملكة على دعم الحراك المسرحي الشبابي وتعميق التواصل الاجتماعي والثقافي بين مرتادي الأندية

والمراكز الشبابية باعتبار أن المسرح مصدر للعمل الجماعي وإدماج الشباب في الحقل المسرحي لما يمثله المسرح من مساحة مناسبة لعرض مختلف القضايا التي يمر بها المجتمع البحريني، هذا إضافة إلى ما تستهدفه مثل هذه الأنشطة من إذكاء لروح المنافسة الشريفة بين جميع الفئات المكونة للشريحة الشبابية في المملكة، وباعتبارها وسيلة مثلى للتقريب بين الرؤى والأفكار على اختلافها.

● المراكز الشبابية والأندية المشاركة في الجائزة من مختلف المحافظات هي:

أ- مركز شباب مدينة زايد

ب- مركز شباب سنابس

ت- مركز شباب كرباباد

ث- مركز شباب كرانه

ج- مركز شباب كرزكان

ح- مركز شباب الديه

خ- مركز شباب النعيم

د- مركز شباب الدمستان

ذ- مركز شباب السهلة الجنوبية

ر- مركز شباب الوسطى

ز- مركز شباب عراد

س- مركز شباب المحرق

ش- نادي تويلى

ص- نادي مدينة عيسى

ض- نادي اتحاد الريف

ط- نادي بوري

ظ- نادي الرفاع الشرقي

ع- نادي عالي

غ- نادي أم الحصم

ف- نادي المعامير

ق- نادي الحالة

ك- النادي الأهلي

المعسكر الربيعي (ربيعنا إبداع)

- تنظيم برنامج ربيعي متنوع خلال إجازة الربيع بشهر فبراير من كل عام يحتوي على عدة مجالات منها التصميم الجرافيكي والميكانيكي والقيادة والتصوير الفوتوغرافي، يجمع كل هذه البرامج تحت سقف واحد في مركز الإبداع الشبابي، كما تسهم مثل هذه الأنشطة في تقريب المشاركين لما تتضمنه من تحفيز لروح المنافسة الشريفة والحث على العمل الجماعي المؤدي للتميز والنجاح بالإضافة إلى توسيع مدارك الشباب على رؤى وأفكار جديدة من خلال تبادلها فيما بينهم.
- بلغ عدد المشاركين ١١٤ شاب وشابة من مختلف محافظات المملكة، حيث تم تقسيم الفئات العمرية كالتالي: الفترة الصباحية للناشئة من عمر ١٠ حتى ١٤ سنة والفترة المسائية من ١٥ حتى ٢٥ سنة وذلك للعمل على كل فئة بأسلوب مختلف عن الفئة الثانية.

معسكر شارة التميز (الربيع والصيف)

- يعمل هذا المعسكر على الجمع بين الناشئة من مختلف محافظات المملكة بشكل يضمن المساواة بينهم في مكان واحد والعمل على صقل مهاراتهم ومواهبهم وإعدادهم الإعداد الجيد للانطلاق في رحلة تحصيل الشارات الثلاث.

- إرتأت المؤسسة العامة للشباب والرياضة وضع العديد من البرامج والأنشطة على مدار العام بشكل عام وفترة الإجازات الرسمية بشكل خاص للنهوض بمستوى الشباب وتطويرهم وإعدادهم للمستقبل، ويعمل هذا المعسكر على الجمع بين ناشئة مختلف محافظات المملكة بشكل يضمن المساواة بينهم في مكان واحد والعمل على صقل مهاراتهم ومواهبهم وإعدادهم الإعداد الجيد للانطلاق في رحلة تحصيل الشارات الثلاث.

- يتوزع المشاركين البالغ عددهم ٢٥٠ شخص حسب المحافظات الخمس:

أ- محافظة المحرق: ٥٠ مشارك

ب- محافظة العاصمة: ٦٥ مشارك

ت- المحافظة الوسطى: ٥٠ مشارك

ث- المحافظة الشمالية: ٢٥ مشارك

ج- المحافظة الجنوبية: ٣٠ مشارك

- بدأت المرحلة الثانية من المعسكر في الفترة من خلال فبراير - أغسطس ٢٠١٣ وتركزت الأنشطة في مجالات الفنون والمسرح والقراءة والخط العربي والخطابة واللقاء، النحت والخزف، التصوير والموسيقى بمشاركة ١٢ مشارك من الدفعة الأولى و ٨٠ من الدفعة الثانية وذلك بهدف إخراج الناشئة للمجتمع كمواطنين مسئولين يشاركون في عملية البناء الوطني والتنمية الاجتماعية لعموم المجتمع،

وتمكن الناشئة بمهارات الحياة العصرية وأنماط الحياة الصحية فضلاً عن تشجيع المشاركين على العمل بروح الفريق الواحد والحث على العطاء والتكامل بين الشباب للوصول للهدف.

ثانياً: مبادرات الشراكة في صناعة القرار ودعم حرية التعبير عن الرأي

مبادرة سمو الشيخ ناصر بن حمد للحوار الشبابي (صوت الشباب)

- انطلاقاً من الدعوة التي أطلقها سمو الشيخ ناصر بن حمد آل خليفة رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة بضرورة فتح الحوار الشبابي، وإيماناً بالدور الذي يقوم به الشباب البحريني في تهدئة الشارع ودعم الحوار الجماعي، رعى سموه مؤتمر (صوت الشباب) الذي أقامه مجموعة من الشباب البحريني مساء الثامن من مارس ٢٠١١ بنادي المحرق الرياضي وذلك استجابة لهذه الدعوة لطرح أفكار الشباب ومقترحاتهم لنقلها إلى القيادة لأخذها بعين الاعتبار والشروع بتنفيذها لتحقيق مطالبهم الشبابية، وتأتي هذه المبادرة كنوع من إشراك جميع فئات الشباب المكونين للشريحة الشبابية في المملكة في عملية البناء وعملية صنع القرار.
- محاور النقاش في هذه المبادرة هي العمل (البطالة)، المعيشة، الاقتصاد، المشاركة في صنع القرار، التعليم، الصحة.

اللقاء الشبابي (صوتكم مسموع)

- عقد اللقاء الشبابي (صوتكم مسموع) في الفترة من ١٣-١٤ أبريل ٢٠١٢ بغرض دعم مشاركة الشباب في عملية صناعة القرار، وفي سياق العمل على توطيد اللحمة الوطنية، ويعمل هذا البرنامج على الجمع بين مسؤولي الدولة المعنيين ببرامج رعاية

الشباب والشباب أنفسهم لخلق حاله حوارية بناءة تهدف في النهاية للخروج بمجموعة من الأفكار والبرامج التي تلبي احتياجات الشباب وفق متطلبات العصر الحديثة وما تقتضيه الفترة الراهنة من متطلبات باتت ضرورية لإشراك الشباب في وضع خطط وبرامج مستقبلية تسهم في بناء شخصيتهم بما يعود بالنفع عليهم وعلى المملكة، ويعمل هذا اللقاء كبادرة من المؤسسة العامة للشباب والرياضة بهدف تمكين الفئات الشبابية من إعطاء آرائهم ومقترحاتهم التي يودون تفعيلها في الأعوام القادمة تحقيقاً لمبدأ إشراك الشباب في صنع القرار، وجاء تقسيم الشباب المشاركين على أساسين، الأول وهو الفئة العمرية، أما الأساس الثاني فهو مجالات الاهتمام حسب المحاور المختارة بناء على طلب الشباب.

- حرصت المؤسسة على توجيه دعوة مفتوحة لعموم الشباب للمشاركة في اللقاء وشارك منهم ١٧٠ شاب وشابة من المملكة في الفئة العمرية ما بين ١٤ - ٣٠ سنة.
- تركزت الاهتمامات في المرحلة الثانية من اللقاء الشبابي (صوتكم مسموع) خلال فبراير - مارس ٢٠١٣ على محاور اختارها الشباب وهي المهارات القيادية، الشؤون الإعلامية، الشؤون التربوية، تقنية المعلومات، الأنشطة الطلابية والمهارات الفنية وذلك بهدف تبني الأفكار الشبابية الهادفة وتعزيز حالة الحوار البناء واكتشاف طاقات شبابية جديدة فصح المجال لها لتكون فاعلة في المجتمع مع الحرص على ضرورة إيجاد مساحة للقاء المسؤولين المعنيين بالشباب مع الشباب أنفسهم وإدماج الشباب بعضهم ببعض وتقريبهم وتكوين مجموعات عمل من مختلف الفئات المكونة للشريحة الشبابية في المملكة لتكون فاعلة في النشاط الشبابي.

- أما بشأن المشاركين فلقد تم النزول للطلبة في المدارس وشارك في البرنامج أكثر من ٨٠٠ شاب وشابة من مختلف مدارس المملكة - الحكومية والخاصة - من مختلف محافظات المملكة.

مؤتمر الشباب العربي (هوية عربية.. ثقافة عالمية)

- عقد هذا المؤتمر خلال الفترة من ١٥ - ٢٠ سبتمبر ٢٠١٢ تزامناً مع إعلان المنامة عاصمة للثقافة العربية لعام ٢٠١٢، حيث سعى إلى طرح تساؤلات وأفكار حول موضوعات الثقافة العربية. وقد أتاح هذا المؤتمر الفرصة لكافة الشباب لإبداء رأيهم والمساهمة في وضع تصوراتهم لنقل الهوية العربية إلى العالمية. ولقد شارك في المؤتمر ٣٥٠ شاب وشابة من مملكة البحرين وبقية الدول العربية.

مؤتمر الشباب الخليجي (الحوار والتفاهم)

- من منطلق تفعيل شعار السنة الدولية للشباب (الحوار والتفاهم) الذي أطلقته منظمة الأمم المتحدة لهذا العام، قامت المؤسسة العامة للشباب والرياضة بتنظيم مؤتمر الشباب الخليجي (الحوار والتفاهم) من الفترة ١٤-١٨ يوليو ٢٠١١، وليصب ضمن مبادرات الاستراتيجية الخليجية وتماشياً مع الأحداث والفعاليات الدولية، والمساهمة الفعالة في بث روح الحوار البناء والتفاهم بين شبابنا، ومحاولة جادة لإيجاد مساحة حوار تسهم في عملية المصالحة الوطنية. ولقد تجاوز عدد المشاركين ٤٥٠ شاب وشابة من مملكة البحرين ودول مجلس التعاون الخليجي.

يوم الشباب الدولي

- تحتفل المؤسسة العامة للشباب والرياضة بيوم الشباب الدولي في ١٢ أغسطس من كل عام، حيث يوفر هذا الاحتفال فرصة للتقريب بين الشباب وخاصة أن شعار هذا العام كان (بناء عالم أفضل بمشاركة الشباب)، فضلاً أن هذا الاحتفال يعد من المشاركات الدولية للمؤسسة العامة للشباب والرياضة التي من شأنها اطلاع الشباب البحريني على ما يجري على الساحة الدولية والمساهمة في عملية التنقيف الشبابي في الشأن الدولي وفتح باب للشباب للعطاء خارج النطاق المحلي.

برنامج محاكاة جلسات الأمم المتحدة للجامعات

- هو أحد البرامج التي تقدمها المؤسسة لطلبة الجامعات من خلال محاكاة وإعادة تمثيل الواقع لما يحدث في جلسات الأمم المتحدة، حيث تتاح الفرصة للطلبة المشاركين من مختلف الجامعات المنتشرة في محافظات المملكة وخارجها للالتقاء ومناقشة التحديات التي يواجهها العالم في وقتنا الحالي على مختلف الأصعدة بدءاً بقضايا الأمن الدولي والسلام وحتى التطور الاقتصادي والاجتماعي وحقوق الإنسان. ويهدف البرنامج إلى ترسيخ مبدأ الحوار البناء والمساهمة الفعالة في التنقيف السياسي من خلال المحاكاة التي تحدث لجلسات الأمم المتحدة، بالإضافة إلى الدورات التي يخضع لها المشاركين قبل البدء الفعلي للجلسات والتي من خلالها يتعلم المشاركون طرق الحوار والنقاش البناء وأسلوب طرح الحجج والأفكار بأسلوب يضمن احترام الأطراف الأخرى وتقبل رأيهم ونقدهم.

التجمع السادس لسفينة شباب العالم

- استضافت مملكة البحرين في الفترة من ٤ حتى ٨ أكتوبر ٢٠١٢ التجمع العالمي السادس لسفينة شباب العالم، وهو يعتبر فرصة للشباب للتعرف على ثقافات أخرى وإطلاع شباب العالم على المملكة وعلى حضارتها وهويتها، والعمل على إبراز الصورة الحقيقية للمملكة، وإطلاع الشباب على أفكار جديدة وإرساء المعنى الحقيقي للتواصل مع الآخر. ولقد بلغ عدد المشاركين من مختلف بلدان العالم ١١٦ مشارك ومشاركة.

بطولة الكارتينج (ديسمبر ٢٠١٢)

- انطلقت بطولة الكارتينج بين ١٦ مركز شبابي في جو تنافسي حماسي مليء بالمرح بشكل يعرف الشباب بريادة السيارات الآمنة وضمن الأطر الصحيحة لإبعادها عن الشوارع العامة حفاظاً على الأموال والأرواح ولتوعية الشباب.
- من أهم أهداف هذه البطولة مد جسور التعاون والتآخي بين المراكز الشبابية وخلق جو من التنافس المحمود بين الشباب وتعريفهم بريادة السيارات الآمنة وضمن الأطر الصحيحة والحرص على إبعاد رياضة السيارات عن الشوارع العامة حفاظاً على الأرواح.

- المراكز الشبابية المشاركة في الفعالية:

١. مركز شباب بسيتين
٢. جمعية بيوت الشباب البحرينية
٣. مركز شباب البحير
٤. مركز شباب الجنوب
٥. مركز شباب مدينة حمد

٦. مركز شباب الرفاع الشرقي
٧. مركز شباب سافرة
٨. مركز شباب الجسرة
٩. مركز شباب محرق
١٠. مركز شباب مدينة زايد
١١. مركز شباب الزلاق
١٢. مركز شباب الوسطى
١٣. مركز شباب عراد
١٤. مركز شباب مدينة عيسى
١٥. مركز شباب سلماياد
١٦. مركز شباب الشاخورة

مخيم التعايش والمحبة الشبابي (فبراير ٢٠١٣)

- تأتي فكرة المخيم تأكيداً على أهمية اللحمة الوطنية بين فئات المجتمع البحريني بطوائفه ومذاهبه وتوجهاته المختلفة وتعميقاً لأواصر الصلة والتقارب بين الشباب واسرهم من جهة وبين الاسر من جهة اخرى اضافة الى تفعيل مبدأ الشراكة المجتمعية بين الجهات الرسمية في اقامة فعاليات وبرامج مشتركة وذلك لتحقيق الانتفاع لأكبر شريحة ممكنة من المواطنين وعليه فقد تعاون معهد البحرين للتنمية السياسية مع المؤسسة العامة للشباب والرياضة لإقامة هذا المخيم.
- ومن بين أهم أهداف هذه الفكرة التأكيد على اللحمة الوطنية والالتفاف حول القيادة في مملكة البحرين مع التأكيد على مبدأ الشراكة المجتمعية في اقامة الفعاليات الشبابية ومد جسور التواصل مع الشباب والاسر. كما يهدف المخيم إلى منح الشباب فرصة الترويح والترفيه اثناء العطل الدراسية مع منحهم فرصة المشاركة في تنفيذ مثل هذه الفعاليات وتعميق فكرة تقبل الآخر والتعايش معه على أرض واحدة.

• المراكز المشاركة:

- ١- مركز شباب سند
- ٢- مركز شباب النعيم
- ٣- مركز شباب المحرق
- ٤- مركز شباب سافرة
- ٥- مركز شباب مدينة عيسى
- ٦- مركز شباب الوسطى
- ٧- مركز شباب البحير
- ٨- مركز شباب مدينة زايد
- ٩- مركز شباب مدينة حمد.
- ١٠- مركز شباب الشاخورة
- ١١- مركز شباب السهلة الشمالية.
- ١٢- مركز شباب عراد
- ١٣- مركز شباب سنابس
- ١٤- مركز شباب ابوقوة.
- ١٥- مركز شباب السهلة الجنوبية

• مهرجان يوم الصحة العالمي تحت شعار تحكم في ضغط الدم (أبريل ٢٠١٣)

- هو عبارة عن مشاركة سنوية بمناسبة يوم الصحة العالمي تشارك فيها ادارة الهيئات والمراكز الشبابية بإقامة فعاليات صحية توعوية تضم المراكز الشبابية وفئات المجتمع الأخرى. حيث اقامت على منتزه الأمير خليفة بن سلمان بجسر الحد مهرجاناً توعوياً ضم جميع المراكز الشبابية وفعاليات مختلفة مثل معرض الغذاء الصحي وقياس الضغط ومعرض فني عبر الشباب عن رؤيتهم عن مسببات ارتفاع ضغط الدم.

- الهدف من المشاركة في المهرجان هو المساهمة في توعية المواطنين الصحية وخاصة عن خطورة ضغط الدم، وضم جميع المراكز الشبابية في برنامج موحد ومشاركة الجهات الرسمية الأخرى في المملكة في اقامة الفعاليات المختلفة.

- المراكز المشاركة:

١. المحرق
٢. عراد
٣. ابوصبيح
٤. النعيم
٥. سند
٦. السهلة الشمالية
٧. الشاخورة
٨. السهلة الجنوبية
٩. الوسطى
١٠. مدينة عيسى
١١. البحرير
١٢. مدينة زايد
١٣. سلماباد
١٤. جرداب
١٥. سافرة
١٦. الرفاع الشرقي

المنتدى الإعلامي الخليجي الثاني (أبريل ٢٠١٣)

- يُقام المنتدى كل سنتين في دولة خليجية وهذا هو المنتدى الثاني بعد ان أقيم المنتدى الأول في دبي وقد تم إختيار عنوان (الإعلام الشبابي نحو وحدة خليجية) ليكون شعاراً للمنتدى لهذا العام وذلك لإعطاء الشباب الخليجي الفرصة للإلتقاء والتحاور وتبادل الأفكار بينهم للوصول إلى طرق وبرامج إعلامية من شأنها توثيق الوحدة الخليجية ومد جسور الترابط الخليجي وتوطيد العلاقات الأخوية بينهم. ولقد شارك فيه ٧١ مشاركاً ومُشاركة.

مناظرة الجامعات (مايو ٢٠١٣)

- هذه المُناظرة هي إحدى المسابقات التي تقدمها إدارة شئون الشباب بالمؤسسة العامة للشباب والرياضة لطلبة الجامعات في البحرين، حيث تتاح الفرصة للطلبة المشاركين من مختلف الجامعات داخل المملكة للإلتقاء والتنافس والتناظر عبر طرح أفكارهم وحججهم حول مواضيع مختلفة تهم الشباب، وتهدف المسابقة في المقام الأول إلى تعزيز الحس القيادي ومهارات التفكير النقدي والبحث العلمي بالإضافة إلى مهارات الاتصال والتعامل مع الآخرين. ولقد شارك فيها ٥٥ من مختلف جامعات المملكة.

• أهداف البرنامج:

١. إكساب المشاركين مهارات التفكير النقدي وأساليب مقارعة الحجة بالحجة.
٢. تطوير مهارات الخطابة وفن الإلقاء الجماهيري.
٣. تطوير مهارات البحث العلمي.
٤. العمل على خلق بيئة تنافسية بين المشاركين.
٥. رفع مستوى الوعي بالقضايا التي تهم المجتمعات المحلية والدولية.

٦. توجيه الشباب نحو الأساليب المتحضرة في إدارة المناقشات وتبادل الآراء ووجهات النظر، وتقبل الرأي والرأي الآخر.
٧. تعزيز الحس القيادي لدى الشباب المشارك.

اليوم العالمي لمكافحة التدخين (يونيو ٢٠١٣)

- تأتي فعالية اليوم العالمي للبيئة تحت شعار (فكر، كل ، وفر) وذلك من خلال فعاليات نظمتها إدارة الهيئات والمراكز الشبابية وقد تمت اقامتها في مجمع الرملي حيث تم تقديم برامج توعوية بإعادة تدوير الطعام ومختلف الامور الاخرى سعياً لنشر ثقافة اعادة التدوير حيث تم توظيف فكرة اعادة التدوير في تصميم زاوية الادارة في مجمع الرملي حيث أنه تم اعداده بالكامل بإعادة التدوير وكذلك الهدايا الموزعة كما أنه تم اعداد دراسة فيما يتعلق بإعادة تدوير الطعام للوقوف على معايير الاسراف في الطعام والهدر في الموارد الغذائية علماً بأن الفعالية كانت مفتوحة لجميع زوار المجمع.
- تتركز أهداف هذه الفعالية في تعزيز مشاركة الشباب في الحفاظ على البيئة وثروتها حرصاً على توعية فئات المجتمع وعلى الاخص الشباب بثقافة اعادة التدوير وضرورة الحفاظ على الثروات والموارد الغذائية وتشجيع الشباب على ذلك مع تعزيز فكرة المسؤولية الفردية والجماعية لكل افراد المجتمع في الحفاظ على البيئة ومواردها.
- **المراكز المشاركة:**

١- مركز شباب مدينة حمد

٢- مركز شباب النعيم

٣- مركز شباب سند

٤- مركز شباب سافرة

٥- مركز شباب دمستان

٦- مركز شباب مدينة عيسى

٧- مركز شباب محرق

ندوة مكافحة سرطان الثدي (يوليو ٢٠١٣)

• انطلقت ندوة مكافحة سرطان الثدي بفكرة من اللجنة النسائية المشتركة بإدارة الهيئات والمراكز الشبابية بالتعاون مع مدينة الملك عبدالله الطبية تحت شعار بإمكانك أن تهزمي سرطان الثدي بالتعايش معه، حيث عنت بتوعية وتنقيف الشباب بمدى أهمية الفحص المبكر لسرطان الثدي في انقاذ حياة الكثير من الشباب بالإضافة إلى أهمية التعايش مع المرض وطرق العلاج ودور الوراثة وذلك لخلق وعي شامل في ما يتعلق بهذا المرض.

• تتركز أهداف الندوة في:

١. مد جسور التعاون بين اللجان النسائية في كل المراكز الشبابية.
٢. تفعيل دور اللجان النسائية وجذب العناصر النسائية للمشاركة في أنشطة المراكز.
٣. تعزيز الشراك بين المؤسسة والجهات الرسمية والأهلية.
٤. توعية النساء والفتيات بضرورة اجراء الفحص المبكر لسرطان الثدي.
٥. تقديم المساندة المعنوية للمصابات وتوجيه الرسالة عن أهمية التعايش مع الاصابة.
٦. نشر وعي وثقافة بشأن الفحص المبكر ودوره في انقاذ الأرواح.
٧. نشر الوعي الصحي بشكل عام مما يرتقي بصحة الشباب البحريني.

• المراكز الشبابية المشاركة في الفعالية:

١. مركز شباب النعيم

٢. مركز شباب سند

٣. مركز شباب دمستان

٤. مركز شباب سنابس

٥. مركز شباب كرزكان

المسابقة الثقافية الرمضانية (يوليو ٢٠١٣)

- المسابقة الثقافية الرمضانية هي مسابقة سنوية تعنى بجمع الشباب في جو تنافسي ثقافي لاثراء الفكر الشبابي وإحياء الأجواء الثقافية وروح المنافسة والبحث بين الشباب كما يشجع الشباب على القراءة والاطلاع لاثراء معلوماتهم الثقافية وكل ذلك يصب في بوتقة العلم والارتقاء بالشباب البحريني علميا وثقافيا حيث اشتملت على عدة أبواب لتطوير ورفع المخزون الثقافي والمعلوماتي للشباب في شتى المجالات كما حرصنا على تعزيز دوى اللجان النسائية خلال هذه المسابقة. وتتنحصر أهداف المسابقة في ربط المراكز في بعضهم البعض في جو تنافسي محمود وتشجيع الشباب على رفد مصادر العلم والمعرفة والقراءة والبحث ورصد الشباب المثقف والواعي ليتم توظيفه في البرامج القادمة وتعزيز محبة العلم والاطلاع في شتى المجالات.

• المراكز الشبابية المشاركة في المسابقة هي:

١. مركز شباب مدينة حمد

٢. مركز شباب مدينة عيسى

٣. مركز الابداع

٤. جمعية بيوت الشباب البحرينية
٥. مركز شباب ابو صبيح
٦. مركز شباب النعيم
٧. مركز شباب الشاخورة
٨. مركز شباب محرق
٩. مركز شباب سافرة
١٠. مركز شباب كرانة
١١. مركز شباب صدد
١٢. مركز شباب عراد
١٣. مركز شباب كرزكان
١٤. مركز شباب السهلة الشمالية
١٥. مركز شباب دمستان
١٦. مركز شباب الجسرة

مركز شباب ابو صبيح

المسابقة الثقافية الرمضانية الثالثة للمراكز الشبابية

- نظم مركز شباب ابو صبيح هذه المسابقة في الفترة: (٧/١٢ - ٨/٣) ٢٠١٣ انطلاقاً من توجه ادارة الهيئات والمراكز الشبابية في تشجيع المراكز على تنظيم فعاليات مشتركة تضم اعداد من المراكز في فعالية واحدة مشتركة فقد نظم مركز شباب ابو صبيح مسابقة ثقافية رمضانية للمراكز الشبابية الواقعة في منطقة جغرافية متقاربة وذلك لاثراء المعلومات الثقافية بين الشباب ولزيادة التواصل والتراحم بينهم.
- تمخضت المسابقة عن فوز اسكان الشاخورة بالمركز الأول وحصل على المركز الثاني عراد والثالث السهلة الشمالية.

• المراكز المشاركة

١. راس رمان
٢. السنابس
٣. السهلة الشمالية
٤. السهلة الجنوبية
٥. اسكان الشاخورة
٦. كرزكان
٧. ابوصبيع أ و ابو صبيع ب
٨. عراد
٩. كرانه
١٠. دمستان
١١. سند
١٢. الهمة

مدينة شباب ٢٠٣٠ - النسخة الرابعة (أغسطس - سبتمبر ٢٠١٣)

- تأتي فكره إقامة المدينة الشبابية كمبادرة شبابية غير مسبوقه في المملكة وتهدف المدينة إلى جمع شباب البحرين من مختلف المحافظات تحت سقف واحد مع توفير أفضل ظروف الرعاية لهم وتمكينهم وحشد طاقاتهم وتوجيهها التوجيه السليم وتزويدهم بالمعارف اللازمة التي تنمي المهارات والسمات القيادية لديهم.
- إن مدينة شباب ٢٠٣٠ جاءت لتؤكد على التكامل المجتمعي بكل مكونات المجتمع البحريني فمن خلال البرامج المقدمة فيها فإنها تعمل على تكوين مجموعات عمل متكاملة من الشباب للعمل في المشاريع الخاصة ببعض برامج المدينة سواء في

- البرامج القيادية أو العلمية أو الفنية أو الإعلامية أو التكنولوجية، فهي بذلك تدعو جميع الشباب المشاركين فيها على العمل بيد واحدة لإنجاح المشروع الموكل إليهم.
- تتركز أهداف مدينة الشباب في إحتضان ورعاية الشباب من مختلف مناطق البحرين، تعليم الشباب مهارات جديدة، تنمية مواهب الشباب، تمكين الشباب من أسباب التميز وحث الشباب على العمل الجماعي.
 - ودعماً لمساعي ومبادرات المصالحة، وتعزيزاً لمبدأ المسؤولية المشتركة والدور المجتمعي، دشنت كتلة البحرين النيابية خلال شهر رمضان الماضي ميثاق شرف الوعاظ والخطباء في مملكة البحرين، بالتنسيق مع المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية وإدارتي الأوقاف السنية والجعفرية، وبحضور ومشاركة جمع من الخطباء والدعاة وعلماء الدين من الطائفتين الكريمتين، وذلك ضمن جهود لم الشمل ونبذ الفرقة والتطرف.
 - وفي ذات السياق نظمت المؤسسة البحرينية للمصالحة والحوار المدني - مؤسسة خاصة - العديد من الأنشطة والفعاليات المتنوعة على النحو التالي:
 - محاضرة حول ايرلندا الشمالية في يونيو ٢٠١٢، بعنوان " دروس في المصالحة من ايرلندا الشمالية ". وكان المتحدث بيتر شيريدان، الرئيس التنفيذي لمنظمة Cooperation Ireland للمصالحة الاجتماعية وهي منظمة غير حكومية. وحضر هذا الحدث حوالي ١٥٠ شخص.
 - تقيم المؤسسة برنامج " العشاء التحواري " بشكل شهري، وهو عشاء خاص بعيد عن أضواء وسائل الإعلام - حيث يتم توجيه الدعوة لمجموعة من المواطنين المنتمين لجميع الطوائف، حيث يتم فسح المجال للحديث عن القضايا الاجتماعية في البحرين.

١٧١٥	تكوين لجنة وطنية مستقلة ومحايدة تضم شخصيات مرموقة من حكومة البحرين والأحزاب السياسية والمجتمع المدني لمتابعة تنفيذ	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧١٦	وضع آلية مستقلة ومحايدة لمسائلة المسؤولين الحكوميين الذين ارتكبوا أعمالاً مخالفة للقانون أو تسببوا بإهمالهم في حالات القتل والتعذيب وسوء معاملة المدنيين	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧١٧	اعتبار مكتب المفتش العام في وزارة الداخلية وحدةً منفصلةً مستقلة عن التسلسل الهرمي داخل الوزارة	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧١٨	تعديل المرسوم الخاص بتأسيس جهاز الأمن الوطني لإبقائه جهازاً معنياً بجمع المعلومات الاستخباراتية دون إنفاذ القانون أو التوقيف	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧١٩	تبني إجراءات تشريعية تتطلب من النائب العام التحقيق في دعاوى التعذيب والأشكال الأخرى من المعاملة القاسية وغير الإنسانية أو المعاملة أو العقوبة المهينة، والاستعانة بخبراء مستقلين في الطب الشرعي	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧٢٠	إتاحة الفرصة لمراجعة جميع أحكام الإدانة الصادرة عن محاكم السلامة الوطنية	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل

<p style="text-align: center;">يجري العمل على تنفيذ هذه التوصية</p> <ul style="list-style-type: none"> ● تم إنشاء وحدة التحقيقات الخاصة بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٧. ● تم التحقيق في حالات الوفاة الخمس والثلاثين التي وردت في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، بالإضافة إلى ١١ حالة وفاة أخرى. ● باشرت وحدة التحقيقات الخاصة التحقيق في جميع ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة. كما باشرت الوحدة أيضًا ودون تلقي أي بلاغ رسمي، باستدعاء جميع المحكومين الذين يقضون عقوبات بالسجن في قضية المؤامرة لقلب نظام الحكم وقضايا الجهاز الطبي، وسؤالهم عما إذا كانوا قد تعرضوا لأي شكل من أشكال التعذيب أو سوء المعاملة. ● قامت وحدة التحقيقات الخاصة بناءً على تحقيقاتها، بإحالة ٣٩ حالة إلى المحاكم تشمل ٩٥ متهمًا، صدرت أحكام على ١٣ منهم، بينما تمت تبرئة ١٥ آخرين. ولا تزال ٢٥ حالة منظورة أمام المحاكم. 	<p>القيام بتحقيقات فاعلة وفقًا لمبادئ الردع الفعال والتحقيق في جميع حالات القتل المنسوبة لقوات الأمن الذي يقع خارج إطار القانون أو بشكل تعسفي أو دون محاكمة</p>	<p>١٧٢٢ (أ)</p>
<p>تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل</p>	<p>تكوين هيئة مستقلة دائمة للتحقيق في كل شكاوى التعذيب أو سوء المعاملة والاستخدام المفرط للقوة أو سوء المعاملة الأخرى التي تمت على أيدي السلطات</p>	<p>١٧٢٢ (ب)</p>
<p>تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل</p>	<p>تنفيذ برنامج موسع للتدريب على قواعد النظام العام، وذلك للعاملين بقوات الأمن العام وجهاز الأمن الوطني وقوة دفاع البحرين</p>	<p>١٧٢٢ (ج)</p>

١٧٢٢ (د)	اتخاذ كل الخطوات الممكنة لتجنب التوقيف بدون إتاحة فرصة الاتصال السريع بمحام أو منع التواصل مع العالم الخارجي	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧٢٢ (هـ)	توصي اللجنة بأن تقيم الحكومة بصورة عاجلة، وأن تطبق بشكل قوي، برنامجًا لاستيعاب أفراد من كافة الطوائف في قوى الأمن	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧٢٢ (و)	تدريب الجهاز القضائي وأعضاء النيابة العامة	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧٢٢ (ز)	يتعين وجود تسجيل سمعي ومرئي لكل المقابلات الرسمية مع الأشخاص الموقوفين	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧٢٢ (ح)	إلغاء أو تخفيف كل الأحكام الصادرة بالإدانة على الأشخاص المتهمين بجرائم تتعلق بحرية التعبير السياسي	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧٢٢ (ط)	تخفيف أحكام الإعدام التي صدرت في قضايا القتل المرتبطة بأحداث فبراير ومارس	لم يبدأ حتى الآن سريان هذه التوصية حيث لم يصدر أي حكم نهائي بالإعدام. وقد نقضت محكمة التمييز حكمتين بالإعدام في يناير ٢٠١٢
١٧٢٢ (ي)	تعويض عائلات الضحايا المتوفين بما يتلاءم مع جسامة الضرر	تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل
١٧٢٢ (ك)	تعويض كل ضحايا التعذيب وسوء المعاملة والحبس الانفرادي	<p>يجري العمل على تنفيذ هذه التوصية</p> <ul style="list-style-type: none"> • اتخذت حكومة مملكة البحرين عدة إجراءات فاعلة. وأنشأت وزارة العدل مكتب التسويات المدنية للتعويض عن حالات الوفاة وحالات الإصابة خلال أحداث العام ٢٠١١. وقد تلقى

<p>المكتب أيضاً ما مجموعه ٤٨ طلباً للتعويض عن حالات الوفاة، إضافة إلى ٤٢١ طلب للتعويض عن حالات الإصابة.</p> <ul style="list-style-type: none"> • تم دفع تعويضات بقيمة ٢,٣٤٠,٠٠٠ دينار بحريني، أي ما يزيد عن ٦,٢٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي في ٤٦ حالة وفاة تشمل حالات الوفاة الخمس والثلاثين الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. • أما فيما يتعلق بحالات الإصابة، فقد باشرت اللجنة النظر في الطلبات، وتم حصر ما مجموعه ١٩٣ حالة كمرحلة أولى، حيث قامت اللجنة بإرسالها للطب الشرعي لفحصها لبيان نسبة الإصابة. 		
<p>تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل</p>	<p>اتخاذ ما يلزم نحو ضمان ألا يكون من بين الموظفين المفصولين حالياً من صدر قرار فصله بسبب ممارسته حقه في حرية التعبير وحق إبداء الرأي والتجمع وتكوين جمعيات</p>	<p>١٧٢٣ (أ)</p>
<p>تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل</p>	<p>إعادة جميع الموظفين المفصولين</p>	<p>١٧٢٣ (ب)</p>
<p>تم تنفيذ هذه التوصية بالكامل</p>	<p>إعادة جميع الطلاب المفصولين</p>	<p>١٧٢٣ (ج)</p>
<p>يجري العمل على تنفيذ هذه التوصية</p> <ul style="list-style-type: none"> • تبذل حكومة مملكة البحرين قصارى جهودها لتسريع تنفيذ توصية اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق في هذا الجانب. وقد قامت باعتماد وتخصيص ميزانية إجمالية 	<p>إعادة بناء المنشآت الدينية</p>	<p>١٧٢٣ (د)</p>

<p>قدرها ٣,٠٠٤,٧١٥ دينار بحريني، أي ما يعادل ٧,٩٤٨,٩٨٠ دولار أمريكي لبناء دور عبادة بشكل قانوني بعد تصحيح أوضاعها النظامية.</p> <ul style="list-style-type: none"> • تم بناء عشرة مواقع تم تخصيصها وتصحيح أوضاعها. كما بدأ العمل أيضاً على تصحيح أوضاع جميع المواقع غير المرخصة والمخالفة التي كانت تستخدم كمساجد ودور للعبادة والوارد ذكرها في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق ويجري العمل على الانتهاء من المشاريع المتبقية في نهاية ٢٠١٤. 		
<p>يجري العمل على تنفيذ هذه التوصية</p> <ul style="list-style-type: none"> • عملت حكومة مملكة البحرين على إعداد مشروع قانون جديد للاتصال والاعلام، ويستند المشروع في ديباجته صراحة، وبعد الدستور مباشرة، إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ وخاصة المادة (١٩) منه، وإلى القانون رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٦ بالموافقة على انضمام مملكة البحرين إلى العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، بما يؤكد على حرص المشرع على استلهاً القيم الإنسانية المشتركة في تنظيمه لحرية الرأي والتعبير بمختلف وجوهها. • صدر المرسوم الملكي رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٣ بإنشاء "الهيئة العليا للإعلام والاتصال"، كهيئة مستقلة، تباشر مهامها بكل حرية وحيادية، وتقوم بمتابعة شؤون الإعلام 	<p>النظر في تخفيف الرقابة على وسائل الإعلام والسماح للمعارضة باستخدام أكبر للبث التلفزيوني والإذاعي والإعلام المقروء</p>	<p>١٧٢٤ (أ)</p>

<p>والإتصال بكافة صورها المكتوبة والمسموعة والمرئية والالكترونية، وتعمل على ضمان حرية الرأي والتعبير والالتزام بالقانون، في ضوء استقلالية وحيادية جميع وسائل الإعلام والاتصال والالتزام بالموضوعية والتعددية في الآراء والأفكار.</p> <ul style="list-style-type: none"> • كما منح المرسوم الهيئة العليا الصلاحيات الإشرافية والرقابية الضامنة للالتزام وسائل الإعلام بالحيادية والموضوعية وتطبيق القواعد الأخلاقية المتعلقة بالمحتوى الإعلامي، والإشراف على الأنشطة المهنية للصحفيين والإعلاميين، بما يحقق الالتزام بالمبدأ الدستوري في حرية التعبير عن الرأي. 		
<p>يجري العمل على تنفيذ هذه التوصية</p>	<p>وضع معايير مهنية للإعلام والأشكال الأخرى للمطبوعات تتضمن مدونة سلوك وآلية للتنفيذ</p>	<p>١٧٢٤ (ب)</p>
<p>يجري العمل على تنفيذ هذه التوصية</p> <ul style="list-style-type: none"> • تولي الحكومة هذه التوصية اهتمام خاص وشديد لما لها من تأثير بالغ الأهمية على حماية المجتمع ومنع أية محاولات لتمزيق بُنيانه، ولذلك تقوم الحكومة برعاية عدة برامج تهدف إلى التشجيع على الخطاب البناء بدلاً عن خطاب التحريض على العنف والكرهية والطائفية. • تقوم الحكومة حالياً بتمويل عدة برامج ومبادرات من أجل نشر ثقافة الحب والإخاء بين كافة أطراف المجتمع، كما تستضيف خبراء من شتى بلدان العالم لإلقاء محاضرات 	<p>اتخاذ إجراءات مناسبة بما في ذلك الإجراءات التشريعية للحيلولة دون التحريض على العنف والكرهية والطائفية والأشكال الأخرى من التحريض</p>	<p>١٧٢٤ (ج)</p>

<p>تهدف إلى التشجيع على نبذ خطاب التحريض على العنف والكراهية والطائفية.</p> <ul style="list-style-type: none"> • في ٢٠١٢، أصدر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بياناً أدان فيه العنف والتحريض عليه وأهاب بالعامّة نبذ العنف بكافة أشكاله. • تتعاون وزارة العدل مع العديد من الجهات الدولية المرموقة ومن بينها مؤسسة سلين بالمملكة المتحدة ومركز بنجهام لحكم القانون من أجل وضع منهجية تتفق مع المعايير الدولية تهدف إلى نبذ خطاب التحريض على العنف والكراهية والطائفية. 		
<p>تم تنفيذ هذه التوصية بشكل كامل، ونظراً لأهميتها فستتم متابعة الإجراءات التي تتجاوز تنفيذها</p> <ul style="list-style-type: none"> • تعمل وزارة التربية والتعليم حالياً على تنفيذ الخطة التفصيلية المتعلقة بتعزيز قيم المواطنة ونشر ثقافة حقوق الإنسان والتسامح والعيش المشترك في المدارس. • بدأت الوزارة أيضاً بتطوير مناهج المواطنة بهدف اشاعة ثقافة السلم الأهلي ونبذ العنف في المدارس الحكومية والخاصة، وذلك بعد عمل دراسات وبحوث للتعرف على الأسباب التي أدت إلى انخراط الشباب في الأعمال المخالفة للقانون. • تعمل الوزارة أيضاً بالتعاون من خبراء منظمة اليونسكو على تضمين مبادئ حقوق الإنسان في المناهج الدراسية، 	<p>وضع برامج تعليمية وتربوية في المراحل الابتدائية والثانوية والجامعية لتشجيع التسامح الديني والسياسي والأشكال الأخرى من التسامح، علاوة على تعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون</p>	<p>١٧٢٥ (أ)</p>

<p>ومراجعة ما هو قائم من المناهج والكتب المدرسية المرتبطة بتربية المواطنة وتحديثها بما ينسجم مع التوصية الواردة بهذا الخصوص. ثم بدأت الوزارة في تنفيذ الخطوة الثانية حيث تم توقيع اتفاقية التعاون مع مكتب التربية الدولي بجنيف. كما أصدر مجلس التعليم العالي قراراً بتعميم منهج حقوق الإنسان الذي تدرسه جامعة البحرين كمقرر إلزامي وتعميمه على الجامعات الخاصة.</p>		
<p>يجري العمل على تنفيذ هذه التوصية</p> <ul style="list-style-type: none"> • بادرت الحكومة بتنفيذ عدد من البرامج الجديدة التي استهدفت كافة الجوانب السياسية والاجتماعية والحقوقية والاقتصادية، وذلك في إطار الجهد الوطني المبذول الهادف إلى التقليل من الآثار السلبية التي نتجت عن أحداث العام ٢٠١١. • واصلت وزارة التنمية الاجتماعية تنفيذ الخطة الوطنية للمصالحة الاجتماعية والاقتصادية (وحدة ووحدة) وبالتنسيق مع وزارات الدولة والجمعيات الأهلية والقطاع الخاص، حيث تعنى بدعم الأُحمة الوطنية بين أفراد المجتمع البحريني معتمدة على تعزيز فكرة المواطنة والتعايش السلمي بين الفئات والطوائف البحرينية المتعددة، وهي حملة متعددة المراحل تتضمن فعاليات اجتماعية وثقافية ونفسية، وبرامج تهدف إلى توسيع نطاق المشاركة بين أفراد المجتمع. 	<p>إعداد برنامج للمصالحة الوطنية يتناول مظالم المجموعات التي تعتقد أنها تعاني من الحرمان من المساواة في الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية، بغية أن تعم الفائدة منها على كافة طوائف الشعب البحريني</p>	<p>١٧٢٥ (ب)</p>

- تم تنفيذ مرحلتين وجاري حالياً تنفيذ المرحلة الثالثة بالشراكة مع مؤسسات الدولة وهيئة شؤون الاعلام ووزارة الصناعة والتجارة وبرنامج تمكين.
- تركز الحملة على القيام بتنفيذ أنشطة مختلفة ومتعددة لدعم اللحمة الوطنية بين كافة أطراف المجتمع.
- من هذا المنطلق، قامت وزارة التنمية الاجتماعية خلال عام ٢٠١٢ م بتخصيص مبلغ ٣٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي إلى ٢٠ منظمة أهلية بهدف تطوير برامج تسهم في المصالحة الوطنية وتشكل امتداداً لحملة (وحدة وحة) .